




الإعزاز بنظم الضعيف والمعل

في بلوغ المرام






الإعرام


بنظم الضعيف والعمل في

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نظمها:

أبو ناصر محمد ابن ناصر البلالي







بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه

أما بعد :

فهذا نظم نظمته لبيان الأحاديث الضعيفة والمعلة في كتاب « بلوغ المرام »
للحافظ ابن حجر رحمته الله تعالى .

وأذكر في هذا النظم سبب الضعف والتعليل للأحاديث المعلة والضعيفة
كالإرسال والوقف والوهم من الراوي والانقطاع وهكذا ولم أشرط الاستيعاب
في ذكر العلل لكن أنبه على ما يحصل به المقصود ، وأذكر من نص على
الضعف من أهل العلم لا على جهة الاستيعاب وإنما على جهة ما يحصل به
المقصود كذلك .

وأنص على اسم الراوي الذي بسببه ضَعَّفَ الحديث أو أعلَّ غالباً ، وقد لا
أسميه وذلك قليل .

وإن كان الحديث ضعيفاً إجماعاً فإني أنص على ذلك ، وقد أذكر الخلاف
في التضعيف إن كان هناك خلاف .

وكل حديث أوردته في النظم ، والعلامة الألباني يُصَحِّحُه أو يُحَسِّنُه فإني
أنص على ذلك .

واصطلاح في ذكر الألباني هو:

١- إما أن أنص عليه فأقول: (الألباني).

٢- أن أنسبه إلى الأب (ابن نوح).



٣- أو باللقب كـ(غرة الشام) أو (محدث الزمان) أي : العصر ، ونحوها من الألقاب .

٤- أو بإضافته إلى بعض كتبه .

٥- وقد أريده بقولي : (وبعضهم).

وما ذكرته في النظم وليس للألباني فيه حكم بينت ذلك .

شرطي في هذا النظم :

الأصل في النظم أن لا أتعرض إلا للأحاديث التي غمزها ابن حجر في متنه ، وقد أتعرض لغيرها زيادةً للفائدة ولم أستوعب ما لم يغمزه ابن حجر خشيةً أن يطول النظم أكثر ، وقد أتعرض لذكر الحديث الذي الأرجح فيه الصحةً لنكتةً في ذلك .

وفائدة النظم التسهيل لطالب العلم استحضر سبب الضعف في أحاديث بلوغ المرام؛ فالنظم حابس للفوائد أكثر من النشر .
وقد اشتمل هذا النظم على إشاراتٍ لطيفة يعرفها ذو الذوق السليم وأسميته « **الإعلام بنظم الضعيف والمعل في بلوغ المرام** » وأسأل الله تعالى أن يكون هذا النظم خالصاً لوجهه فهو خير مسئول سبحانه .





(المقدمة)

- ١- يقول راجي عفورب غافرٍ
 ٢- اليمنيُّ الأبينيُّ البِلالِي
 ٣- الحمدُ لله عظيمُ الشانِ
 ٤- وآلهِ وصحبه الكرامِ
 ٥- وبعدُ قد نظمت نظماً حسناً
 ٦- به أُبينُ الضَّعيفَ والمُعَلَّ
 ٧- وأذكرُ الأسبابَ في التضعيفِ
- فقيهه محمدُ بنُ ناصرِ
 المحتمِي بالله ذي الجلالِ
 مصلياً على النبيِّ العدنانِ
 أولي الهدى ورفعَةِ المقامِ
 منمَّقا وذا بهاءٍ وسَنا
 مما بمتنِ العسقلانيِّ حصل
 بنقلِ عالمِ به عريفِ





كتاب الطهارة





(باب المياه)

إلا بما يغلب فيه يُغَمَسُ
 إدريسَ فيما قال عنه الابنُ
 والراجح الصحيح فيه مرسله
 كم حافظٍ ضعّفه وجهبذ
 وصف له بنجسٍ فيه يُرى
 قد قال ذاك النووي وساقا
 دلسه فكن على تقيّة
 علي بن مسهرٍ ألا فلتتبه
 وبعضُ نقادِ الحديثِ رده
 أيضاً لقد حلّ لنا دمان
 وصوبوه من مقولِ ابنِ عمّر
 والدارقطني الحافظُ البحرُ الأبر

٨- حديثُ إنَّ الماءَ ليس ينجسُ
 ٩- ضعفه الرازيُّ محمدُ ابنُ
 ١٠- وقال : رشدينُ بنُ سعدٍ يوصله
 ١١- معُ ضعفِ رشدينِ بنِ سعدٍ الذي
 ١٢- والماءُ طاهرٌ سوى إنَّ عُيرا
 ١٣- ضعفه الأئمة اتفاقاً
 ١٤- علتَه رشدينُ مع بقيّة
 ١٥- ولفظُ (فليرقه) قيلَ شدّبه
 ١٦- بذاتِ النسائيِّ قال وابنُ منده
 ١٧- حديثُ قد أحلَّ ميتانِ
 ١٨- يُضعّفُ المرفوعُ من هذا الأثر
 ١٩- بين ذاك البيهقيِّ وابنِ حجرٍ





(باب الوضوء)

٢٠- غير ما لرأسه قد وُهَمَا
 ٢١- وأشار للشُّذوذِ في الكتابِ
 قد بدأ الإله في كتابه
 ٢٢- أبدأ عند مسلم هذا بيَّتْ
 معَ سليمانَ الفتى الفقيه
 زيادةً فتقبل اطرادا
 والواجبُ الترجيحُ فاتقِ الغلطُ
 في المايُدارُ حوله فلتتقِ
 مَنْ يعرف السقيم في الألفاظِ
 وي مَنْ يميزون لُبًّا عن نوى
 ابن محمدِ النسيبِ الهاشمي
 صححه فكن على بيانِ
 اسمِ الإله فيه قيل أنكرِ
 وبعضهم صَحَّحَ إذ تعددا
 وغيرِ حافظ من الآفاقِ
 بعضُ هنات موهناتٍ ممرضةُ
 الليثُ وهو ليس بالسَّليمِ
 حديثُه ليس له قبولُ

٢٠- وما أتى من أخذه للأذن ما
 ٢١- وبعضهم كالحافظِ الشَّهابِ
 ٢٢- ما جاء من قولٍ ((ابدؤوا)) بما به
 ٢٣- شذ بلفظ الأمر فيه وثبَّتْ
 ٢٤- خالف سفيانُ الثقاتِ فيه
 ٢٥- ولا يصح أن يقال زادا
 ٢٦- فمخرج الحديث واحدٌ فقط
 ٢٧- وما رواه جابر في المرفقِ
 ٢٨- ضعفه جمع من الحفاظِ
 ٢٩- كالمنذري وابن الصلاح والنوا
 ٣٠- بابن عقيل الحفيدِ القاسمِ
 ٣١- وبعض أهل العلم كالألباني
 ٣٢- ولا ضوء للذي لم يذكرِ
 ٣٣- فردَّه بعضهم كأحمدا
 ٣٤- كابن أبي شيبة والعراقي
 ٣٥- وفي حديث فصله في المضمضةُ
 ٣٦- فإن فيه ابنَ أبي سُلَيْمِ
 ٣٧- مُصَرَّفُ بن عمروِ المجهولُ



زاد محمدُ بنُ عيسى الترمذي
وتائباً إن همَّ يوماً بأذى
وبعضهم بعكس ذا أجابوا

٣٨- وفي الدعاء بعد وضوئنا الذي
٣٩- في جعله العبد مطهراً بذات
٤٠- فقيلاً في إسناده اضطراباً





(باب المسح على الخفين)

- ٤١- ومسح أعلى خفه وأسفل
 ٤٢- الترمذي والبخاري وأبو
 ٤٣- حديث أمسح على الخفين
 ٤٤- أو زد ثلاثة وزد ما شئت
 ٤٥- والنووي نص عن الجميع
- ضعفه أئمة هم من يلي
 زرعة أهل الفن من قد جربوا
 قال نعم يوما وبل يومين
 ولم يحدد في الحديث وقتا
 الضعف في مجموعيه البديع





(باب نواقض الوضوء)

٤٦- وما أتى من أنه يُقبَّلُ
 أزواجه وللصلاة يُقبَّلُ
 ٤٧- فالترمذي قال سألت عنه
 شيخ خراسان فحطَّ منه
 بل أن الاجماع عليه قد أتى
 ٤٨- وقال لم يسمع حبيبُ عروة
 ثبوته بطرقه فصححا
 ٤٩- وغرة الشام ابنُ نوح رجحا
 والمذي والقلس والانصراف
 ٥٠- وما أتى في القيء والرعاف
 من سنة النبي روى وأحيا
 ٥١- ضعفه ابنُ حنبل ويحيى
 أهل بلاده شام الخير
 ٥٢- إذ ابنُ عياش روى عن غير
 كذا الحديث فاذكُرْن ولا تَهْمُ
 ٥٣- وهو ضعيفُ إن روى عن غيرهم
 من جمع حفاظ كبارٍ قد أُعلِّ
 ٥٤- حديث من غَسَلَ ميتا يغتسلُ
 والبيهقي ذي الفقه والقدر العلي
 ٥٥- كأحمد وابنُ المديني علي
 قد نص عن أبيه في سفر العَلِّ
 ٥٦- وابنُ أبي حاتم الحبرُ الجبلُ
 فقال رفعه خطا إلى النبي
 ٥٧- فقال قد سألت عن هذا أبي
 تعددتُ وانظر تمامِ المنة
 ٥٨- وبعضهم صحَّ بالطرق التي
 قد كان طاهراً حديثُ ذو وهن
 ٥٩- ولا يمَسُّ ذا القرآن غيرُ من
 وقيل شهرة الكتاب تكفي
 ٦٠- أُعلِّ بالإرسال أو بالضعف
 وغيره أهل الهدى والبرِّ
 ٦١- نص على ذلك ابنُ عبد البرِّ
 محمد بنُ نوح الألباني
 ٦٢- صححه محدث الزمان
 وقال قد صحح بلا تردُّد
 ٦٣- بطرقه كثيرة التعدد

٤٦- وما أتى من أنه يُقبَّلُ
 ٤٧- فالترمذي قال سألت عنه
 ٤٨- وقال لم يسمع حبيبُ عروة
 ٤٩- وغرة الشام ابنُ نوح رجحا
 ٥٠- وما أتى في القيء والرعاف
 ٥١- ضعفه ابنُ حنبل ويحيى
 ٥٢- إذ ابنُ عياش روى عن غير
 ٥٣- وهو ضعيفُ إن روى عن غيرهم
 ٥٤- حديث من غَسَلَ ميتا يغتسلُ
 ٥٥- كأحمد وابنُ المديني علي
 ٥٦- وابنُ أبي حاتم الحبرُ الجبلُ
 ٥٧- فقال قد سألت عن هذا أبي
 ٥٨- وبعضهم صحَّ بالطرق التي
 ٥٩- ولا يمَسُّ ذا القرآن غيرُ من
 ٦٠- أُعلِّ بالإرسال أو بالضعف
 ٦١- نص على ذلك ابنُ عبد البرِّ
 ٦٢- صححه محدث الزمان
 ٦٣- بطرقه كثيرة التعدد



دون وضوءٍ بعده أَعْلًا
 ليس حديثُهُ لديهم صالحا
 مرفوعُهُ إلى النبيِّ ضَعْفُهُ
 أَعْلَهُ بَعْضُ بَعْلَةٍ وَهِيَ
 أَبِي تَرَابٍ صَهْرٍ خَيْرِ الْبَشَرِ
 فِيمَا رَوَاهُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ
 حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَالْبَعْضُ أَبَوْا
 ح عَنْهُمْ غَيْرُ إِمَامٍ نَقَلَا
 مُوَافِقًا فِي سَفَرِهِ التَّمَامِ
 مُضْطَجِعٍ ضَعْفُهُ كُلُّ الْمَلَا
 وَعَنْ إِمَامِ الْحَرَمِينَ قَدْ رُوِيَ
 صَحْحٌ مَا جَاءَ بِهَذَا الْخَبَرِ
 ذَاكَ وَالْأَلْبَانِيُّ عَنْهُ نَقَلَا
 وَهَذَا كَمَا بَيَّنَّا أَنْ ذَا مَوْضَعًا
 إِذْ حَطَّ مِنْهُ أَحْمَدُ الشَّيْبَانِيُّ
 فَلَيْسَ لِلْمَذْكُورِ ذَا سَمَاعٍ
 مَفْسَّرِ الْآيِ مِنَ الْكِتَابِ
 مِنَ الرِّيَاحِيِّ كَمَا أَشَاعُوا
 كَمَا أَتَى عَنِ الْإِمَامِ شُعْبَةَ
 فَقَالَ أَحَدُثْتَ فَقُلْ مَيَّانُ
 يُعْرَفُ قَدْ نَصَّ هَذَا الْمَلَا

٦٤- احتجم النبيُّ ثم صلى
 ٦٥- بابن مقاتل ويُدعى صالحا
 ٦٦- والدارقطني الإمام أوقفه
 ٦٧- وخبر العين وكاء للسه
 ٦٨- ضعف الوضين بن عطا في أثر
 ٦٩- وابن أبي مريم الغساني
 ٧٠- ضعف هذين الحديثين أبو
 ٧١- كالمندري والنووي وابن الصلا
 ٧٢- كعالم الشام الفتى الهمام
 ٧٣- وإنما الوضوء واجب على
 ٧٤- نص على اتفاقهم ذا النووي
 ٧٥- ورَدَّ أَنْ ابْنَ جَرِيرِ الطَّبْرِيِّ
 ٧٦- فِي الْجَوْهَرِ النَّقِيِّ قَدْ نَصَّ عَلَى
 ٧٧- وَأَبْعَدَ التُّجْعَةَ مَنْ قَدْ صَحَّحَا
 ٧٨- ضَعْفُ أَبِي خَالِدِ الدَّلَانِيِّ
 ٧٩- إِسْنَادُهُ أَيْضًا بِهِ انْقِطَاعُ
 ٨٠- مِنَ السَّدُوسِيِّ أَبِي الْخَطَّابِ
 ٨١- وَلَيْسَ لِلْآخِرِ ذَا سَمَاعٍ
 ٨٢- مِنَ الْأَحَادِيثِ سِوَى أَرْبَعَةٍ
 ٨٣- وَفِي حَدِيثٍ إِنْ أَتَى الشَّيْطَانُ
 ٨٤- فِيهِ عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ وَهُوَ لَا



(باب قضاء الحاجة)

أَعْلَلَّ أَنَّ الْوَهْمَ فِيهِ دَخَلَا
 فَرِيْمَا حَدَّثَ بِالْأَوْهَامِ
 قَالَا عَنِ الْجَوَابِ ذَا فِيهِ نَظْرُ
 فِي ابْنِ جَرِيحٍ الَّذِي قَدْ عَنَعَنَهُ
 إِسْنَادُهُ مُنْقَطِعٌ وَوَاهِنٌ
 وَالْحَمِيرِيُّ الْمَجْهُولُ فَادِرِ ذِي الْعِلَلِ
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ كَرِيْمِ الْمَخْتَدِ
 وَابْنِ لَهِيْعَةِ الْفَقِيْهِ الْحَضْرَمِيِّ
 كَغَرَّةِ الشَّامِ وَغَيْرِ وَاحِدِ
 ذَاتِ الثَّمَارِ أَوْ مِيَاهِ ذَا النَّهْرِ
 مَنْ يَنْقُلُ الْوَهَا عَنِ الثَّقَاتِ
 الْمِدْرَةَ النَّقَّادَةَ الْبُسْتِيَّ
 فَلْيَتَوَارِيَا إِذَا مَا دَخَلَا
 ذَا الْإِطْلَاعِ الْوَاسِعِ الْغَزِيْرِ
 حَدِيثُهُ مُضْطَرَبٌ فَلْتَعْرِفِ
 كَمْ حَافِظٍ جَهَّلَهُ نَبِيْهِ
 وَالْحَافِظُ الْفَاسِيَّ عَلِيَّ أَبِي الْحَسَنِ
 كَسَفَرِهِ الْبَدِيْعِ سَفَرِ السَّلْسَلَةِ

٨٥- حَدِيثٌ وَضَعُ خَاتَمٍ عِنْدَ الْخَلَا
 ٨٦- عَلِيُّ ابْنِ يَحْيَى الْمَحْلَمِيِّ هَمَامِ
 ٨٧- وَغَرَّةُ الشَّامِ وَمَعَهُ ابْنُ حَجْرٍ
 ٨٨- وَأَنَّ عَلَّةَ الْحَدِيثِ الْمُؤَهَّنَةَ
 ٨٩- مَا جَاءَ مِنْ قَوْلِ اتَّقُوا الْمَلَاعِنَ
 ٩٠- مُنْقَطِعٌ بَيْنَ مَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ
 ٩١- ((أَوْ نَقَعَ مَاءً)) جَاءَ عِنْدَ أَحْمَدِ
 ٩٢- ضَعَّفَ بِالرَّوَايِ الْمُعَمَّى الْمُبْهَمِ
 ٩٣- وَبَعْضُهُمْ حَسَّنَ بِالشَّوَاهِدِ
 ٩٤- وَعَنْ تَخْلِي الْمَرْءِ تَحْتَ ذِي الشَّجَرِ
 ٩٥- ضَعَّفَ بِابْنِ السَّائِبِ الْفِرَاتِ
 ٩٦- نَصَّ عَلِيَّ ذَا الْحَافِظِ الْمَرْضِيِّ
 ٩٧- وَمَا أَتَى فِي الرَّجْلَيْنِ فِي الْخَلَا
 ٩٨- أَعْلَلَّ أَنَّ ابْنَ أَبِي كَثِيْرٍ
 ٩٩- عَكْرَمَةُ يَرْوِيهِ عَنْهُ وَهُوَ فِي
 ١٠٠- كَذَا عِيَاضُ بْنُ هَلَالٍ فِيهِ
 ١٠١- وَبَعْضُهُمْ صَحَّحَهُ كَابْنِ السَّكَنِ
 ١٠٢- وَغَرَّةُ الشَّامِ بِبَعْضِ الْكُتُبِ لَهُ



١٠٣- وَمن أتى الغائطَ فليستترِ
 ١٠٤- عَلَّتُهُ جِهَالَةُ الحُبْرَانِي
 بالنووي والعسقلاني ابن حَجْرُ
 فغيرهم لم يُمعنوا في حُكْمِهِمْ
 ضَعَّفَهُ جماعَةٌ من الملا
 وكالشهابِ ، الهيثمي ، البوصيري
 وانظر تجد في السُّبُلِ ذا منقولاً
 من خبر في كُتُبِهِ الحِسَانِ
 هل ذا يصحُّ عندكم فقال : لا
 في البول ليس من صحيح الأثرِ
 وليس بالمعروفِ مع أبيه
 حاتم الرازي الكرامُ النُّجُبُ
 الضعفَ في مجموعهِ البديع
 الما ، ضعيفٌ وهو ذو نكارة
 عبد العزيز وهو ليس يُغني
 كلاهُما النُّقَادُ حَطَّ مِنْهُ

١٠٣- وَمن أتى الغائطَ فليستترِ
 ١٠٤- عَلَّتُهُ جِهَالَةُ الحُبْرَانِي
 ١٠٥- وفي الضعيفة يقول لا يُعْرُ
 ١٠٦- إذ حَسَّناهُ تبعاً لغيرهم
 ١٠٧- حديث هيئة القعود في الخلا
 ١٠٨- كالنووي الحافظِ النحريرِ
 ١٠٩- فإنَّ في إسنادهِ مجهولاً
 ١١٠- وما علمتُ فيه للألباني
 ١١١- لكنه في جلسةٍ قد سُئِلَا
 ١١٢- حديثُ أمرهِ بتثْرِ الذِّكْرِ
 ١١٣- عيسى بنُ يزدادَ اليماني فيه
 ١١٤- نَصَّ على ذا ابنُ معينٍ وأبو
 ١١٥- والنووي نَصَّ عن الجميع
 ١١٦- حديثُ إنَّا نتبعُ الحجارةُ
 ١١٧- ضَعَّفَ بالزهري محمد بن
 ١١٨- وابن شبيبٍ من رواه عنه





(باب الغسل وحكم الجنب)

من أربع حفاظنا قد علَّلوا
 تضعيفُهُ في كُتُبِهِم محكيٌّ
 إلا على جنابةٍ قد تطرأ
 وقلّة بالترمذيّ تحتذي
 حديثُهُ من بعد ما قد كبرا
 جا أنه من قبله يمَسُّ ما
 من السبيعي إذ أسنَّ فاختلطُ
 أخطأ في ذا الخبر اتفاقا
 في سفره الفتح الذي فيه العجبُ
 وشيخه وكالطحاوي الحَذِقُ
 موافقا وانظر صحيح الأمِّ
 ضَعَّفَ من قوم كرام نُجِبِ
 وعندها عجائب الروايةِ
 شيخُ خراسان الفتى الجعفيُّ
 جنابةً تُغسَلُ وليُنقَ البَشْرُ
 كالترمذي وشيخه البخاري
 وكابن إدريس الفتى الرازي
 نصَّ على ذا غرّة الشام

١١٩- وما أتى من أنه يغتسلُ
 ١٢٠- فمصعبُ بنُ شيبَةَ المكيِّ
 ١٢١- حديث كان للقران يقرأ
 ١٢٢- ضَعَّفَهُ الحُفَاطُ حاشا الترمذي
 ١٢٣- فيه المراديُّ وقد تغيَّرا
 ١٢٤- ونومُهُ على جنابةٍ وما
 ١٢٥- فأكثرُ الحُفَاطُ أنه غلَطُ
 ١٢٦- بل بعضهم قال : أبو إسحاقا
 ١٢٧- كالحافظِ الحبر الإمام ابنِ رَجَبِ
 ١٢٨- وبعضهم صَحَّحَهُ كالبيهقي
 ١٢٩- وغرّة الشام لهم ذو أمِّ
 ١٣٠- ولا أحل مسجدا للجنُبِ
 ١٣١- ففيه جَسْرَةُ ابنة الدجاجةِ
 ١٣٢- قد قال ذاك الحافظُ المرضيُّ
 ١٣٣- حديثٌ إنَّ تحت كلِّ ذا الشَّعْرُ
 ١٣٤- ضَعَّفَهُ جمعٌ من الكبارِ
 ١٣٥- وكابن الأشعثِ السجستانيِّ
 ١٣٦- والشافعي وغير ما إمام



وهو ضعيفٌ فافهمنُ يا باحثا
عن رجلٍ أبهمَ لم يُحدِّدِ

١٣٧- فإن فيه ابنَ الوجيهِ الحارثا
١٣٨- ونحوه قد جاء عند أحمدِ





(باب التيمم)

عند تيمم لمرفقين
 وصَحَّحَ الحفَاطُ ما قد أُوقفا
 العدويُّ القُرشيُّ ابنُ عَمْرٍ
 في الغزو أو لربما القُروحُ
 تموت بالغسل فلا بأس بأن
 فلسست في ذا الفعل ذا تأثم
 خليله الموقوفَ والرفعَ دَفَعُ
 والرفعُ للحديثِ من عطا خطأ
 الأمُّ قد مال إلى التصحيح
 جبائرٌ ضَعَّفَهُ كلُّ الملا
 كالنووي وغير شيخ ماجد
 تكذيبه سَطَّرَ في الكواغِدِ
 في رأسه أسفر عن شجاج
 والبيهقي الحافظُ النجم الأغرُ
 وضعفه أشهر من أن يُعرَفَا
 أوله وما تبقى وَهَّنا
 إلا صلاةً فاعلمنَّ وافهم

١٣٩- وما أتى من ذكرِ ضربتَيْنِ
 ١٤٠- فيه ابنُ ظبيانَ عليُّ ضَعَّفَا
 ١٤١- على الإمام العابدِ الحبر الأبرُ
 ١٤٢- حديثُ إن تكن بك الجُروحُ
 ١٤٣- وكنْتَ ذا جنابةٍ فحُفَّتْ أن
 ١٤٤- تتركَ ذا الغسلَ إلى التَّيْمِمْ
 ١٤٥- قد صَحَّحَ الرازيُّ أبو زرعة مَعُ
 ١٤٦- وقيل يرفعُ الحديثَ ذا عطا
 ١٤٧- وَغَرَّةُ الشَّامِ في صحيح
 ١٤٨- وما أتى من أمره المسحَ على
 ١٤٩- نَصَّ على الإجماع غيرُ واحدٍ
 ١٥٠- فإن فيه عَمراً ابنَ خالدٍ
 ١٥١- حديثُ مَنْ أُصِيبَ بارتجاج
 ١٥٢- ضَعَّفَهُ الحفَاطُ مثلُ ابنِ حَجَرٍ
 ١٥٣- بابنِ خُرَيْقِ الزُّبَيْرِ ضَعَّفَا
 ١٥٤- وغرَّةُ الشَّامِ منه حَسَّنا
 ١٥٥- حديثُ لا تصلُّ بالتَّيْمِمْ



ابن عمارة الشديد في الوهن
نبي علي وشعبة وأحمد

١٥٦- أعلُّه الحفاظُ طُراً بالحسن
١٥٧- بل بعضهم كذَّبَهُ كابن المدي





(باب الحيض)

ضَعَّفَ أَنْ فِيهِ مَنْ لَا يُعْرِفُ
مَنْ قَدْ رَوَى عَنِ الْإِمَامِ الزَّهْرِيِّ
مُحَمَّدُ الرَّازِيُّ ابْنُ إِدْرِيسَ الْجَبَلِ
وَرَدَّ حَكْمَ ضَعْفِهِ وَوَهَّنَا
مَنْ قَدْ أَتَى الْحَائِضَ فَهُوَ ذُو وَهْنٍ
دِينَارٍ أَوْ إِنْ شَاءَ فليُوفَّ
لَكِنَّهُ فِي نَقْلِهِ ذَا قَدٍ وَهُمْ
وَشَيْخُهُ وَغَيْرُ مَا مُحَدَّثِ
قَوْلِ الْأَوْلَى قَدْ صَحَّحُوا فَصَحَّحَا
فِي الْحَيْضِ عِنْدَ الْمَنْعِ مِنْ إِيْلَاجِ
وَغَيْرِ حَافِظِ مَشَى فِي سُنَّتِهِ
إِذْ قَدْ رَوَى الْحَدِيثَ بِالْعِنْعَنَةِ
وَالانْقِطَاعِ فِيهِ فَاعْرِفُوهُ
مَعَاذِ وَهُوَ مِنْهُ لَا لَمْ يَسْمَعُ

١٥٨- حَدِيثٌ لِلْحَيْضِ سِوَا الَّذِي يُعْرِفُ
١٥٩- وَبِاضْطِرَابٍ فِي رِوَاةِ الذِّكْرِ
١٦٠- وَاسْتَنْكَرَ الْحَدِيثَ هَذَا فِي الْعَلْلِ
١٦١- وَغُرَّةُ الشَّامِ لَهُ قَدْ حَسَّنَا
١٦٢- وَمَا أَتَى مِنْ أَنَّهُ قَدْ سِيلَ عَنْ
١٦٣- وَفِيهِ فَلْيَصَّدَّقْ بِنِصْفِ
١٦٤- قَالَ النُّوَاوِيُّ : الضَّعْفُ بِاتِّفَاقِهِمْ
١٦٥- إِذْ صَحَّحَ الْحَدِيثَ ذَا ابْنَ الْأَشْعَثِ
١٦٦- وَغُرَّةُ الشَّامِ الْإِمَامُ رَجَّحَا
١٦٧- حَدِيثٌ مَا يَحِلُّ لِلْأَزْوَاجِ
١٦٨- ضَعَّفَهُ ابْنُ أَشْعَثٍ فِي سُنَّتِهِ
١٦٩- وَعَلَى الْحَدِيثِ فِي بَقِيَّةِ
١٧٠- وَسَعْدُ الْأَعْطَشُ ضَعَّفُوهُ
١٧١- بَيْنَ الثَّمَالِيِّ ابْنِ عَائِدٍ مَعُ



كتاب الصلاة





(باب المواقيت)

فيما عدا الجمعة من أوقات
 عَلَّتْهُ اثنانِ بهذا السَّنَدِ
 رَاهِمٌ وهو ابنُ أبي يحيى العَطْبِ
 لسوء حفظٍ ولما قد أَحَدَثَا
 ضَعَفَهُ أَكْثَرُ مِنْ مُحَدِّثِ
 حَدِيثِهِ لَيْسَ بِمُسْتَقِيمِ
 قِتَادَةَ الحَارِثِ صَاحِبِ النَبِيِّ
 يَصِحُّ مَرْفُوعَا، وموقفا بللى
 معلقا في سُبُلِ السَّلَامِ
 في سَنَدِ الحَدِيثِ ذَا مِيَّانِ
 يَطْعَنُ فِي حَدِيثِهِ الكَثِيرُ
 غَيْرُ إِمَامٍ قَالِ ذَا كَدُوبِ
 العَصْرِ صَلَّى فِي بَيْتِ هَنْدِ
 وما لغيري منكم فعلهما
 حَمَادٍ إِذْ أَغْفَلَ ذَكَرَهُ المَلَا
 هَنْدَ وَذَكَوَانَ الفَتَى البَرِّ الأَمِينِ
 وَعُدَّ فِي الضَّعِيفِ ذَا مَعْدُودَا
 من ابنِ إِسْحَاقِ الَّذِي قَدْ عَنَعَنَهُ

١٧٢- حديثٌ نهيهِ عن الصَّلَاةِ
 ١٧٣- فيما رواه الشافعي في المسندِ
 ١٧٤- ابنُ أبي فروةٍ إِسْحَاقُ وَإِبْنُ
 ١٧٥- قد ترك الحفظُ ما قد حَدَّثَا
 ١٧٦- وما روى بنحوه ابنُ الأَشْعَثِ
 ١٧٧- فَإِنَّ فِيهِ ابْنَ أَبِي سُلَيْمِ
 ١٧٨- لم يسمعنُ أبو الخليل من أبي
 ١٧٩- ما جاء أَنَّ الشَّفَقَ الحَمْرَةَ لَا
 ١٨٠- قد قال هذا غرَّةُ الشَّامِ
 ١٨١- وأول الوقتِ هو الرضوانُ
 ١٨٢- العَبْدَسِيُّ المَعْلَمُ الضَّرِيرُ
 ١٨٣- وابنُ الوليدِ المدني يعقوبُ
 ١٨٤- وما أتى من أنه من بَعْدِ
 ١٨٥- فقال إني قد شُغِلْتُ عنهما
 ١٨٦- أُعِلَّ بِاِخْتِلَافِ مَتْنِهِ عَلِي
 ١٨٧- والانقطاع بين أم المؤمنينُ
 ١٨٨- ونحوه روى أبو داودا
 ١٨٩- وعلَّةُ الحديثِ هذا الموهنةُ



(باب الأذان)

العبد نام فاستجاب فاعلا
 والترمذي وغير ما مَحَدَّث
 قالوا تفرَّدَ بِهِ حمادُ
 صوابُهُ موقوفُهُ على عَمَرُ
 مينا أسبابَ ذا موضِّحا
 وإن أقمَتَ فاحدَرَنَ في عَجَل
 ضَعَّفَهُ الحفاظُ كالبخاري
 من كان ذا طهارةٍ وإلا
 لم يسمَعَنَّه من ابنِ صَخِرِ
 بضعفه كم عالم قد آذنا
 وغيرهم كم من إمامٍ جِهِيذِ
 أقربُ للضعفِ على التحقيقِ
 فإنه في فعله ما أحسنا
 عن الأذانِ قال قلتُم لنا
 والبيهقي ذو الحفظِ والنبوغِ
 ضَعَّفَ بالإجماعِ في الأمصارِ
 أنكره حفاظنا ووَهَّنوا

١٩٠- حديثُ أمره بلالا قائلًا
 ١٩١- ضَعَّفَهُ الذُّهْلِيُّ وابنُ الأشعثِ
 ١٩٢- وغيرُهم أئمةٌ نُقَّادُ
 ١٩٣- وقال غيرُ واحدٍ ممن عَبَّرُ
 ١٩٤- وغرةُ الشامِ له قد صَحَّحا
 ١٩٥- حديثُ في التأذينِ فلتَرَسَّلِ
 ١٩٦- يَرَوِيهِ عَبْدُ الْمُعَنَّمِ الأُسواري
 ١٩٧- حديثُ لا يُؤذَنَنَّ إلا
 ١٩٨- منقطعُ فابنُ شهابِ الزهري
 ١٩٩- ونَصُّ قولِ فليَقُمَ من أذنا
 ٢٠٠- كالبغوي والبيهقي والترمذي
 ٢٠١- عَلَّتُهُ ابنُ أنعمِ الإفريقي
 ٢٠٢- ولا يُغَرَّرُ بالذي قد حَسَّنا
 ٢٠٣- ونَصُّ قولِ قَدِ رَأَيْتُهُ أنا
 ٢٠٤- ضَعَّفَهُ الشَّهابُ في البلوغِ
 ٢٠٥- عَلَّتُهُ ابنُ عمرو الأنصاري
 ٢٠٦- أملكُ بالأذانِ من يُؤذَنُّ



وصحَّ عن عليِّ كريمِ المَحْتَدِ
لِحِفْظِهِ الموصوفِ بالركيِّكِ
أحسنَ فيه أيما إحسانِ

٢٠٧- كالحافظين البيهقي ، وابنِ عديِّ
٢٠٨- ضَعَّفَ بالقاضي الفتى شريكِ
٢٠٩- وانظر صحيح الأمِّ للألباني





(باب شروط الصلاة)

فليتوضأ وليُعدّ يصلي
 أشار للضعفِ بغيرِ جزم
 كم حافظٍ بين ذاك فاعلم
 لمن تُصلي دون ما إزار
 نصَّ على ذاك الشهابُ ابنُ حجرٍ
 ومَن كمالكٍ ولو أوفوا
 القبلةُ الحفاظُ قالوا ما ثبت
 ابنَ عبيد الله ليس سالما
 من غيرِ ناقدٍ وحافظٍ نُزكُ
 محدثُ الزمانِ ذو الفرائدِ
 أُعلِّ من أئمةِ أعلام
 عن بعضهم والبعضُ في إيصاله
 وإنه أجلُّ ممَّن يوصله
 والدارقطنيُّ عليُّ بنُ عمرٍ
 وقال تلك علةٌ لا تقدحُ
 كالزُّبُل والطريقِ والمعاطنِ
 ردَّ الحديثَ الترمذيُّ ردًّا

٢١٠- وفي الصلاة إن فسا المصلي
 ٢١١- ضَعَفَهُ الفاسيُّ ، وابنُ حزم
 ٢١٢- لجهل حالِ الحنفيِّ مسلمٍ
 ٢١٣- وما أتى في الدرع والخمارِ
 ٢١٤- صَوَّبَ وقفه أئمةُ الأثرِ
 ٢١٥- فقد رواه مالكٌ موقوفا
 ٢١٦- وفي حديثٍ أنها قد أشكَّلت
 ٢١٧- كالترمذيِّ ؛ فإنَّ فيه عاصما
 ٢١٨- والأشعثُ السمانُ وهو قد تُركُ
 ٢١٩- وحسَّن الحديثَ بالشواهدِ
 ٢٢٠- والأرضُ مسجداً عدا الحمَّام
 ٢٢١- بالاختلاف فيه في إرساله
 ٢٢٢- فإن سفيانَ الإمامَ يرسله
 ٢٢٣- رجع ذاك البيهقيُّ النجمُ الأغرُ
 ٢٢٤- وغرةُ الشام له يُصحِّحُ
 ٢٢٥- وفي حديثِ النهي عن مواطنِ
 ٢٢٦- بابنِ جبيرةِ الضعيفِ جدًّا



نحنح في قول كريم الأصلِ

٢٢٧- حديث إن أتيته يصلي

وباضطرابٍ وانتطاع زادوا

٢٢٨- بابن نُجَيِّ ضَعَّفَ النُّقَادُ





(باب سترة المصلي)

فلا البخاريُّ روى أو مسلمٌ
ولم يكنُ بالعلمِ مِمَّنْ يعتني
فأحسنَ التقريرَ والجوابا
في متنه فكيف عن ذلك نهى
فكم لهم من ذا عن الأشياخ
أخطأ فيه بعضهم يقينا
وقد يزيدُ الحافظُ اليقظانُ
كم ناقدٍ تراه منه خطأ
وابنِ الصلاحِ والعراقي، النَّوويُّ
عمرو إلى جهالةٍ قد نُسبوا
نقادنا ضعفَ الحديثِ قد رأوا
كم حافظٍ ضَعَّفَهُ وناقدٍ

٢٢٩- لفظ (من الإثم) كلامٌ مُقَحَّمٌ
٢٣٠- وإنما قد زادها الكُشْمِينِي
٢٣١- في فتحه الشهابُ قد أجابا
٢٣٢- وبعضهم عاب عليه أنها
٢٣٣- قلتُ : لعله من النَّسَّاخِ
٢٣٤- لفظ (خريفاً) بعد أربعينا
٢٣٥- ابنُ عيينةَ الفتى سفيانُ
٢٣٦- حديثٌ للسترة فليخطأ
٢٣٧- كمالكٍ والشافعي والبغويُّ
٢٣٨- فيه حُرَيْثٌ وحفيده أبو
٢٣٩- لا يقطعُ الصلاةَ شيءٌ واذرأوا
٢٤٠- وعلَّةُ الحديثِ ذا مُجالِدُ





(باب الحث على الخشوع في الصلاة)

الضَّعْفُ في هذا الحديثِ حصصاً
يُعرَفُ قد نص على هذا الملا
فهو من الأسباب في هلاكِك
جُدعان في الحديث ليس يُغني
لا يروين عن أنس بن مالك
في زاده ببحثٍ نقدٍ قِيم

٢٤١- وما أتى في النهي عن مسح الحصى
٢٤٢- فيه أبو الأحوص قيل فيه : لا
٢٤٣- إياك الالتفات في صلاتك
٢٤٤- فيه عليُّ ابنُ زيدِ ابنِ
٢٤٥- وابنُ المُسيَّبِ ضيا الحوَالِكِ
٢٤٦- أعلَّه بما مضى ابنُ القَيِّمِ





(باب المساجد)

٢٤٧- قال الصحيحُ مرسلٌ بُدورنا
 حاتم الحفاظِ سنة النبي
 في كُتبه ميينا حجتَه
 أُعلَّ من غير إمام ماجدٍ
 مجهولٍ حالٍ عند نقاد الأثرِ
 أساءةُ ذا الفنِّ من أهل الحَذقِ
 في كُتبه بمنهج ما أحسنه
 كم حافظٍ ينقدهُ وينقُضُ
 وغير حافظٍ من الكِبَارِ
 لم يسمعنْ مَنْ للنبي قد صَحِبْ
 وتلك منه علَّةٌ مؤهَّنه

٢٤٨- كالترمذي والدارقطني وأبي
 ٢٤٩- وغرة الشام رأى صحته
 ٢٥٠- ولا يُقامُ الحدُّ في المساجدِ
 ٢٥١- فإنَّ فيه ابنَ وثيمة زُفر
 ٢٥٢- قرر ذا الفاسي وعبد الحق
 ٢٥٣- وغرة الشام الإمام حسنه
 ٢٥٤- أجورُ أمي عليّ تُعرضُ
 ٢٥٥- كالترمذي وشيخه البخاري
 ٢٥٦- أُعلَّ أنَّ فيه عبد المطلب
 ٢٥٧- وأن فيه ابن جريج عنَّه





(باب صفة الصلاة)

مستفتحا ضَعَفَهُ أَهْلُ الْأَثَرِ
 لَيْسَ لَهُ ثُمَّ سَمَاعٌ مِنْ عُمَرَ
 فَبَعْضُ مَا فِي مُسْلِمٍ لَا يَسْلَمُ
 بَيْنَ ذَا التُّقَادُ فَادِرٍ قَيْلِي
 صَحَّحَ بِالْوَصْلِ بِلَا امْتِرَاءِ
 صَلَاتِهِ مُكَبَّرًا وَيَفْتَحُ
 كَمَا أَتَى عَنْ أَمْنَاءِ عَائِشَةَ
 وَغَيْرِ وَاحِدٍ تَلَاهُ فِي الْأَثَرِ
 جُوزَاءِ وَالْحَصَانِ زَوْجَةِ النَّبِيِّ
 صَحِيحُهُ أَلَيْسَ ذَاكَ يَكْفِي
 فَلَا تَكُنْ مِنْ ذَا الْجَوَابِ أَنْفَا
 غُرَّةُ شَامِنَا وَغَيْرُ وَاحِدٍ
 الزَيْلَعِيُّ الْأَلْمَعِيُّ عَلَّلَهُ
 وَكَانَ فِي تَعْلِيلِهِ بِدِيْعَا
 بَابِنِ أَبِي هَلَالٍ الَّذِي اخْتَلَطَ
 فَلْتَقْرَأُوا كَذَلِكَمُ لِلْبِسْمَلَةِ
 لَمْ يَسْتَقَرَّ أَمْرُهُ بِحَالٍ
 يَرْفَعُ فَالْصَوَابُ لَيْسَ يُذَرَى

٢٥٨- والخبرُ المذكورُ من قول عُمَرَ
 ٢٥٩- فابنُ أبي لبابةٍ راويُ الأثرِ
 ٢٦٠- وإن رواه في الصحيح مُسْلِمٌ
 ٢٦١- لكنهُ أقلُّ من قليل
 ٢٦٢- وغرَّةُ الشام في الإرواءِ
 ٢٦٣- وما أتى من أنه يستفتحُ
 ٢٦٤- قراءةَ الصلاةِ بالفاتحةِ
 ٢٦٥- قال البخاري في الحديثِ ذَا نَظَرٍ
 ٢٦٦- أُعِلَّ بانقطاعه بين أبي
 ٢٦٧- وإن تقبل رواه مسلم في
 ٢٦٨- قيل : الجوابُ مرعنه أنفا
 ٢٦٩- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ بِالشَّوَاهِدِ
 ٢٧٠- وما أتى في جَهْرِهِ بِالْبِسْمَلَةِ
 ٢٧١- أَنَّ نَعِيمًا خَالَفَ الْجَمِيعَا
 ٢٧٢- وَغُرَّةُ الشَّامِ أَعْلَلَهُ فَقَطْ
 ٢٧٣- حَدِيثٌ إِنْ قَرَأْتُمْ لِلْحَمْدِ لَهُ
 ٢٧٤- أُعِلَّ أَنَّ ابْنَ أَبِي بِلَالٍ
 ٢٧٥- فَتَارَةً يُوقِفُهُ وَأُخْرَى



٢٧٦- أعله بما ذكرتُ الفاسي
 ٢٧٧- والدارقطني قال إنَّ وَقْفَهُ
 ٢٧٨- وغرةُ الشَّامِ في صحيحته
 ٢٧٩- وفي القراءةِ بفجرِ الجُمُعَةِ
 ٢٨٠- بأنه كان لندا يُديمُ
 ٢٨١- إذ الصوابُ أنَّ هذا مُرْسَلُ
 ٢٨٢- كالدارقطني والبخاري وأبي
 ٢٨٣- وما أتى من أنه قد رافقا
 ٢٨٤- فيه ابن ماهان التميمي الرازي
 ٢٨٥- ومنتنهُ مخالفٌ لما ثبتُ
 ٢٨٦- إلا إذا دعا لقوم أو دعا
 ٢٨٧- قنوتهُ في الوتر في لفظ الحسنُ
 ٢٨٨- قال بهذا أحمدُ بنُ حنبلُ
 ٢٨٩- بأن شعبةً رواه دُونَهَا
 ٢٩٠- وغرةُ الشَّامِ عن إسفاره
 ٢٩١- وما أتى فيه من الصلاةِ
 ٢٩٢- ضَعَّفَهَا النُّقَادُ كالزرقاني
 ٢٩٣- تعليمهُ للناسِ للقنوتِ
 ٢٩٤- ضَعَّفَهُ الشَّهابُ بابنِ هُرْمُزِ
 ٢٩٥- وما أتى من وضع ركبتيه
 ٢٩٦- فقد تَفَرَّدَ بِهِ شريكُ
 ٢٩٧- وأمره ابنُ أمِّ عبدٍ أن يُعْلَمَ

فلا تكن للأمر ذا بالناسي
 أشبهُ، والمرفوع قد ضَعَّفَهُ
 صححه وردَّ دعوى عَلْتِيَه
 ب (هل أتى علي) وآي السجدةِ
 فاللفظ هذا ليس يستقيمُ
 حفاظنا بهذا الكلام علَّلوا
 حاتم الحُفَّاظِ سنةَ النبي
 قنوتَ صبحه إلى أن فارقا
 جَرَّحَهُ بِالضَّعْفِ كَمَنْ بَازِي
 عن النبيِّ أنه لا ما قنَّتْ
 عليهمُ، فمن يُحَقِّقُ ذا وعي
 صحَّ وذكرُ الوترِ فيه ذو وَهْنُ
 وابنُ خزيمةَ الفتى المُبَجَّلُ
 ودُونَهُ الَّذِينَ يوردُونَهَا
 صحَّتهُ أَبَانَ في أسفاره
 على النبيِّ الرحمةَ المهداةِ
 وكالشَّهابِ الحافظِ الرَّبَّاني
 في صبحه ليس بندي ثبوتِ
 فعينهُ مجهولةٌ لم تَبْرُزِ
 مُقَدِّمًا لها على يديه
 وحفظه ليديهمُ ركيكُ
 لِمَ التَّشْهَدَ لغيره مُعْلَمُ



منه كما نُصَّ على ذلك فع
 عند أولى النقل ونقد الأثر
 وآية الكرسي دُبْرَ ما سَجَدُ
 إلا إذا وُوفِيَ بالمنيَّةِ
 لوضعه الحديث كم قد ليم
 ذا علة صلي على وسادة
 إدريس فيما قال عنه الابن
 في كُتُبِه الجليَّة الحسان

٢٩٨- بالانقطاع فابنه لم يسمع
 ٢٩٩- وَضَعَفِ راويه خُصِيفِ الْجَزْرِيِّ
 ٣٠٠- ومن قرا بقل هو الله أَحَدُ
 ٣٠١- لم يمنعنه دخول الجنة
 ٣٠٢- فيه محمد بن إبراهيم
 ٣٠٣- حديث أنه أتى عيادة
 ٣٠٤- صحح وقفه محمد بن
 ٣٠٥- وصحح الحديث ذا الألباني





(باب سجود السهو وغيره)

بعد يقين الله عزَّ جَلَّا
ابن كثيرٍ حفظه لا يُحمَدُ
من بعد ما لسهوه قد سجدا
نصَّ علىٰ ذا أحمدُ الحرَّاني
وكم أجادوا بالذي أجابوا
بعد السلام في الصلاة هاتيه
وضعفه في كتبهم محكي
وقال فيه بعضهم: مجهول
هذا الحديث ثم بعد حسنا
ضعفه حفاظنا الشَّم القمَم
جابرًا الضعيفَ كلَّ الضعفِ
بغير هذا عنه لم أجدت
وفيه ردَّ قول مَنْ قد علَّقه
من كان خلفَ ذا الإمام من ملا
من سببٍ لذا كما سوف ترى
مدلسٌ عمَّن روى بالكذبِ
يجهلُ الحفظَ جَهْلَ عَيْنِ

٣٠٦- ولفظ لم يسجد لسهو إلا
٣٠٧- ضَعَّفَ ، في إسناده محمد
٣٠٨- وما أتى من أنه تشهدا
٣٠٩- شدَّ بها أشعثُ الحُمُراني
٣١٠- والبيهقي والحافظُ الشهابُ
٣١١- فَلَيْسَ جَدْنُ مَنْ شَكَ فِي صَلَاتِهِ
٣١٢- ضَعَّفَ ، فيه مُصْعَبُ الْمَكِّي
٣١٣- والهاشميُّ عتبةٌ مقبولُ
٣١٤- وغرة الشام كان وهنا
٣١٥- حديثٌ إن شك فقام فاستتم
٣١٦- فإن فيه ابنَ يزيدَ الجعفي
٣١٧- وجا عن ابنِ الأشعثِ المُحدِّثِ
٣١٨- وصَحَّحَ الحديثَ ذا في السلسلة
٣١٩- حديثٌ ليس ثمَّ من سهوٍ على
٣٢٠- ضَعَّفَهُ حُفَّاظُنَا بِأَكْثَرَا
٣٢١- أَوْلَهَا خَارِجَةٌ بِنُ مُصْعَبِ
٣٢٢- وبالمدينيُّ أبي الحسينِ



يسجدُ سجدتين ، ليس يسلمُ
 ليس لدى حفاظنا بسالم
 محدثُ العصرِ وغيرُ واحدٍ
 ضَعَّفَ أَنَّ فِيهِ عِلَّتَيْنِ
 نبينا خيرَ الوريِّ فأدرِك
 هاعانَ قيلَ كان فيه وهُنُ
 بالضعف من غير إمام قد رُمي
 والترمذي وغيرُ ما مُحدِّث
 بحثُ له في غايةِ الوضوح
 في سجدةِ القرآنِ لفظٌ منكرُ
 فزادَ ما لم يذكرِ المُصعَّرُ
 وغيرُه من أهلِ نقادِ الأثرِ

٣٢٣- لكل سهوٍ بعد ما يسلمُ
 ٣٢٤- فيه زهيرُ عني ابنُ سالمٍ
 ٣٢٥- وحسَّنَ الحديثَ بالشواهدِ
 ٣٢٦- فُضِّلَتِ الحجُّ بسجدتينِ
 ٣٢٧- إرسالُهُ فخالِدٌ لم يُدرِكِ
 ٣٢٨- وعلَّةُ الموصولِ مشرُحُ بنُ
 ٣٢٩- وابنُ لهيعةَ الفقيهُ الحضرمي
 ٣٣٠- وضعَّفَ الحديثَ ذا ابنُ الأشعثِ
 ٣٣١- وفي صحيحِ الأمِّ لابنِ نوح
 ٣٣٢- وما أتى من أنه يُكبَّرُ
 ٣٣٣- خالف فيه العُمريُّ المكبَّرُ
 ٣٣٤- وَضعَّفَ الحديثَ هذا ابنُ حَجْرُ





(باب صلاة التطوع)

٣٣٥- صلاتنا بالليل والنهار
 ٣٣٦- الدارقطني حيث قال ذا وهم
 ٣٣٧- أخطأ فيه البارقي علي
 ٣٣٨- فإنه قد زاد هذا وانفرد
 ٣٣٩- وصحح الحديث ذا البستي
 ٣٤٠- وغرة الشام لهم في ذا تبع
 ٣٤١- وقوله في الوتر حق من أحب
 ٣٤٢- أن الصحيح وقفه على أبي
 ٣٤٣- قد قال ذا الذهلي وابن إدري
 ٣٤٤- وغرة الشام قال لا يعمل
 ٣٤٥- وما أتى أن ليس منا من لم
 ٣٤٦- فيه أبو المنيب وهو العتكي
 ٣٤٧- وما أتى في مسند الشيباني
 ٣٤٨- علته خليل ابن مرة
 ٣٤٩- لم يسمعه من ابن صخر
 ٣٥٠- حديث من صلى الضحى ثنتي عشر
 ٣٥١- الترمذي دعاه بالغريب

مثني أعلله من الكبار
 وقال ذا خطا النسائي العلم
 وذا الخطا في اللفظ ذا جلي
 ومثله في الانفراد ذا يرد
 وشيخه والحافظ الجعفي
 وأخذ من حيث علمهم تبع
 الوتر بالخمس ضعيف والسبب
 أيوب الانصاري صاحب النبي
 س، والنسائي والشهاب فادري
 الرفع بالوقف فهم جمع أقل
 يوتر، ضعيف فافهم واعلم
 وضعفه في غير سفر محكي
 يروي أبو هريرة اليماني
 والانتطاع فيه؛ فابن قرة
 ذي الحفظ للعلم كزخر بحر
 ركعة الله له قصر أقصر
 وراجعن ذا الضعف في الترغيب



ابن بَكِيرٍ وَهُوَ لَيْسَ يُونُسُ
إِسْحَاقَ لَيْسَ يَخْلَوْنَ مِنْ وَهْنِ
إِلَى ثَبُوتِهِ بِمَا يَشْهَدُ لَهُ

٣٥٢- وعلة الحديث هذا يونسُ
٣٥٣- فيما رواه عن محمد بن
٣٥٤- ومال في سفر ضعيف السلسلة





(باب : صلاة الجماعة)

فماله صلاة الا من سبب
 كما روى أثباتهم في شعبة
 ربييه محمد بن جعفر
 وبعضهم برفعه أجابوا
 وغيره من كتبه الحسناء
 كم من إمام ناقد قد دراه
 جُدعان يعرفونهُ بوهن
 مع الرؤاسي الحافظُ الحبرُ الزكي
 أورا جلا أمامك اجترزتا
 كذبهُ الحفاظُ فيما قيل
 ما الله كم من حافظٍ له يُعل
 فبعضهم دعاه بالخراص
 حالٍ فبالإمام حالاً يقتفي
 ة كم إمام كان منه حطاً
 في البعض من أسفاره العظام

٣٥٥- من سمع النداء ثم لم يلب
 ٣٥٦- الوقف في هذا الحديث أشبه
 ٣٥٧- مثل وكيعهم ومثل غندر
 ٣٥٨- ورجح الوقف هنا الشهاب
 ٣٥٩- كغرة الشام في الإرواء
 ٣٦٠- وما أتى أن لا تؤمن امرأه
 ٣٦١- فيه عليّ ابن زيد ابن
 ٣٦٢- والعدوي رماء بالوضع وك
 ٣٦٣- ونص قوله ألا دخلتا
 ٣٦٤- فيه السري أعني ابن إسماعيل
 ٣٦٥- صلوا على من قال لا إله إلا
 ٣٦٦- علته عثمان الوقاصي
 ٣٦٧- ومن أتى الصلاة والإمام في
 ٣٦٨- علته حجّاج ابن أرطاب
 ٣٦٩- وصحّ عند غرة الشام



(باب صلاة المسافر والمريض)

وقد يُتَمُّ قَدِ يَصُومُ يُفْطَرُ
 نَصَّ عَلَى تَجْهِيلِهِ بَعْضُ الْمَلَائِكَةِ
 عَلَى النَّبِيِّ الْهَادِيِ ابْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ
 عَائِشَةَ الشَّفِيقَةَ الرَّفِيقَةَ
 حَيْثُ بِهَا أَقَامَ سَبْعَةَ عَشْرَ
 وَخَالَفَ الصَّحِيحَ ذَا فِي لَفْظِهِ
 إِرْسَالُهُ ، بِذَلِكَ قَدْ أَجَابُوا
 مِنْ ابْنِ إِسْحَاقَ الَّذِي قَدْ عَنَعَنَهُ
 فِي عِدَدِ الْأَيَّامِ فِي السَّفَارِ
 تَضَعِيفُهُ ، خَالَفَهُ الصَّحِيحُ
 وَضَعْفُهُ فِي غَيْرِ سَفَرٍ عُرِفَا
 عَشْرِينَ يَوْمًا فِي تَبُوكَ أَنْكَرُوا
 وَالْحَافِظُ ابْنُ الْأَشْعَثِ النَّجْمُ الْأَعْرُ
 وَلَمْ يَصِلْهُ أَيُّ رَأْيٍ أَبَدَا
 فِي سَفَرِهِ الْإِرْوَا رَوَى الظُّمَّانِ
 مِنْ بُرْدٍ أَرْبَعَةَ أَعْلًا
 جَبْرٍ وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ يُغْنِي

٣٧٠- حديثُ كان في السَّفَارِ يَقْصُرُ
 ٣٧١- فِيهِ ابْنُ ثَوَّابٍ سَعِيدٌ جُهْلًا
 ٣٧٢- وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ يَقُولُ ذَا كَذِبٌ
 ٣٧٣- لَكِنَّهُ صَحَّ عَنْ الصَّديقَةِ
 ٣٧٤- حَدِيثٌ أَنَّهُ بِمَكَّةِ قَصَرَ
 ٣٧٥- فِيهِ شَرِيكٌ سَيِّءٌ فِي حَفْظِهِ
 ٣٧٦- وَلَفْظُ خَمْسَ عَشْرَةَ ، الصَّوَابُ
 ٣٧٧- لَكِنَّ غَرَّةَ الشَّامِ وَهَنَهُ
 ٣٧٨- وَلَفْظُهَا يَخَالِفُ الْبُخَارِيَّ
 ٣٧٩- لَفْظُ ثَمَانِي عَشْرَةَ ، الصَّحِيحُ
 ٣٨٠- فِيهِ ابْنُ جَدْعَانَ عَلِيٌّ ضَعْفًا
 ٣٨١- حَدِيثٌ أَنَّهُ أَقَامَ يَقْصُرُ
 ٣٨٢- فَقَدْ أَعْلَهُ عَلِيُّ بْنُ عَمْرٍو
 ٣٨٣- بِأَنَّ مَعْمَرًا بِهِ تَفَرَّدَا
 ٣٨٤- وَصَحَّ الْحَدِيثُ ذَا الْأَلْبَانِيَّ
 ٣٨٥- لَا تَقْصِرُوا الصَّلَاةَ فِي أَقْلًا
 ٣٨٦- بِأَنَّ فِيهِ ابْنَ مَجَاهِدِ بْنِ



كالحافظِ الثَّورِيِّ الإمامِ الدَّرْبِ
 روى لغيرِ مِصْرِهِ من البَلَدِ
 وما أتى فيه برفعِ ضَعْفَهُ
 وفي سِفارِ قِصْرِوا وأفطروا
 روى بعنِّ وهو ضعيفٌ حينئذُ
 إذ هو بالضعفِ من الناسِ رُمي
 ابنِ المِسيَّبِ الفتى سَعِيدِ
 إسنادُهُ لم يخلُ من مقالِ
 يحيى رماه بعضهم بالكذبِ

٣٨٧- فقد رماه بعضهم بالكذبِ
 ٣٨٨- وفيه أيضاً ابنُ عِياشٍ فقد
 ٣٨٩- وقد رأى الحافظُ فيه وَقْفَهُ
 ٣٩٠- وخيرُ أمتي الذين استغفروا
 ٣٩١- قد ضَعَّفُوهُ بأبي الزُّبَيْرِ إذ
 ٣٩٢- وابنِ لهيعةِ الفقيهِ الحضرمي
 ٣٩٣- وما أتى من مُرْسَلِ العَمِيدِ
 ٣٩٤- فإنه فضلاً عن الإرسالِ
 ٣٩٥- ففيه إبراهيمٌ وهو بنُ أبي





(باب صلاة الجمعة)

أضاف أخرى ، رُدَّ مِنْ عِلَّتِهِ
 ومنه هذي عِلَّةٌ مُوهَّئَةٌ
 ومنتنه الخطا بنقل ولده
 فلم أجد عنه بهذا مقالا
 وهَمَّالُه في متنِ ذا الكتابِ
 رأى به صحةَ ذا الحديثِ
 أسفارهُ حفاظنا قد عللوا
 ضَعْفَهُ جمهورنا الأماجدُ
 بين انقضا الصلاةِ والخُطابةِ
 على أبي بردة راويِ ذا الأثرِ
 من الطريقِ هذه الموقوفةِ
 من الأشجِّ المدنيِّ فاحفظوا
 النقدَ إن كان بعلمٍ ينفعُ
 فيه من الرواةِ من قد وضعه
 وهو كذوبٌ ليس في النقلِ بشي
 يستغفرنَ لنا بكلِّ خُطبةِ
 ما بينَ ذي ضعفٍ وكذابٍ فُضح

٣٩٦- مَنْ أدرك الركعة في جُمُعَتِهِ
 ٣٩٧- فِيهِ بَقِيَّةُ الَّذِي قَدْ عَنَعَنَهُ
 ٣٩٨- وَالْحَافِظُ الرَّازِي رَأَى فِي سَنَدِهِ
 ٣٩٩- وَكَوْنَهُ قَدْ رَجَّحَ الْإِرْسَالَ
 ٤٠٠- وَأَحْسَبُ النِّقْلَ مِنَ الشَّهَابِ
 ٤٠١- وَبَعْضُهُمْ بِسَعِيهِ الْحَيْثِ
 ٤٠٢- حَدِيثٌ فَهُوَ كَالْحَمَارِ يَحْمِلُ
 ٤٠٣- بَضْعُفَ رَاوِيهِ الْفَتَى مَجَالِدُ
 ٤٠٤- حَدِيثٌ حَدَّ سَاعَةِ الْإِجَابَةِ
 ٤٠٥- رَجَّحَ وَقَفَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ
 ٤٠٦- فَقَدْ رَوَاهُ عَنْهُ أَهْلُ الْكُوفَةِ
 ٤٠٧- وَهُمْ لِمَا رَوَوْهُ عَنْهُ أَحْفَظُ
 ٤٠٨- وَكَوْنُهُ فِي مَسْلَمٍ لَا يَمْنَعُ
 ٤٠٩- فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ شَخْصًا جُمُعَةً
 ٤١٠- عَبْدُ الْعَزِيزِ الْبَالِسِيُّ الْقُرَشِيُّ
 ٤١١- حَدِيثٌ أَنَّهُ بِكُلِّ جُمُعَةٍ
 ٤١٢- إِسْنَادُهُ مَسْلُوسٌ بِمَنْ جُرِّحَ



والابن خالدٌ لضعفٍ نُسبا
لا يُعرفان في الرواة فانتبه
عند أولى النقدِ كمثُل حُكمه
مَن كان مسلما سوى بعضِ الملا
يسمعه من نبيِّنا المُعظَّم
فمُرسلُ الصاحبِ كُلُّ صحَّحوا
موسى رخيِمِ الصوتِ صاحبِ النبي
البيهقي بيِّنَ ذا الأمرِ لنا
كم من إمامِ ناقدٍ قد دَفَعَهُ
وغرَّةُ الشامِ يصحِّحُ الخَبْرُ
منبره استقبلَ شخصه الملا
محمدٍ ، وهَّاهُ أهلُ الفضلِ
الترمذي ، وقال عنه كَيْسا
وبعضُهم لديهمُ العكسُ بدا
في البعضِ من أسفاره الحسانِ
راوية الصَّحْبِ الكرامِ الغرِّ

٤١٣- فيوسفُ السَّمْتِي فِيهِ كُذِّبا
٤١٤- وابنُ سليمانَ خُبَيْبٌ معَ أبه
٤١٥- وجعفرُ بنُ سعدِ ابنِ عمِّه
٤١٦- وجُمُعَةُ الأسبوعِ ذا حقٍّ على
٤١٧- قال أبو داودَ طارقٌ لم
٤١٨- وهذه العلةُ ليستَ تقدِّحُ
٤١٩- وما روى الحاكمُ من ذكرِ أبي
٤٢٠- فذكره ليس بمحفوظٍ هنا
٤٢١- ليس على مسافرٍ من جُمُعته
٤٢٢- لضعفِ عبدِ اللهِ مولَى ابنِ عمِّر
٤٢٣- حديثُ أنه إذا استوى على
٤٢٤- إسنادُهُ أعلَّ بابنِ الفضلِ
٤٢٥- ضعَّفهُ محمدُ بنُ عيسى
٤٢٦- يصحُّ في ذا البابِ شيءٌ أبدا
٤٢٧- فصحَّ الحديثُ كالألْباني
٤٢٨- لشاهدٍ أتى عن ابنِ صَخْرٍ





(باب صلاة الخوف)

ما كان من وجهٍ ، يُضَعَّفُ الملا
مَدًّا ، ضَعِيفٌ فِي الْحَدِيثِ مُتَّهَمٌ
فِي كُتُبِهِ لِلْحَكَمِ فِي هَذَا الْأَثَرِ
الْخَوْفِ سَهْوٌ ، عَنْ ضَعِيفِ آتِ
ضَعَّفَهُ غَيْرُ مُحَدِّثِ سَرِيٍّ
يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ : ذَا مَجْهُولٌ

٤٢٩- صلاة خوفنا بركعة على
٤٣٠- فإن فيه البيلماني مُحَمَّمٌ
٤٣١- وما وجدت لابن نوح من أثر
٤٣٢- وما أتى أن ليس في صلاة
٤٣٣- عبد الحميد الغنوي ابن السري
٤٣٤- وابن أبي حاتم العقول





(باب صلاة العيدين)

العيد ، ليس يخلون من بلا
 من الغلاة في أبي تراب
 شديد ضعف فافهمن مقالني
 لكثرة الطُّرُق وفي هذا نظر
 ليس يكون فيه فرط في الوهن
 بالناس في المسجد لا المصلّي
 من الرواة ليس يُعرفان
 يحيى عبيد الله تيم النَّسب

٤٣٥- وَأَثَرُ الْخُرُوجِ مَا شِئَا إِلَى
 ٤٣٦- إِذْ عَلَّلُوا بِالْحَارِثِ الْكِذَابِ
 ٤٣٧- وَإِنَّهُ فِي أَحْسَنِ الْأَحْوَالِ
 ٤٣٨- وَغَرَّةُ الشَّامِ يُحَسِّنُ الْأَثَرَ
 ٤٣٩- فَشَرَطُ ذَا التَّحْسِينِ بِالطُّرُقِ بَأَنَّ
 ٤٤٠- حَدِيثُ أَنَّهُ بِعِيدِ صَلَّى
 ٤٤١- مِنْ مَطَرٍ ، ذَا فِيهِ رَاوِيَانِ
 ٤٤٢- ابْنُ أَبِي فَرُوقَةَ عَيْسَى مَعَ أَبِي





(باب صلاة الكسوف)

ثمانيا في مسلم وهما
حافظُ بُسَّتِ العالمُ الكبيرُ
ابنُ أبي ثابتِ الليبُ
ذا الأثرَ المذكورَ في البيانِ
فليس أيضا ثابتًا لما يلي
وَسَمَهُ بِذا الإمامِ الجعفي
يصح أيضا عند جمع من ملا
ينقل أن ذلكم خطأ فع
وهو صدوقٌ وبأوهام رُمي
ضَعَّفَ ، إذ كم حافظٍ له نَقَدُ
في الحفظِ ذو ضعفٍ كما قد نبَّهوا
قد سبروا ما جاء عن خير الملا
كاشفِ ذا الأمرِ لدى الحيرانِ
خالف ما أتى من المعروفِ
فيما رواه عنهما الشيخانِ
لم يتعدَّدَ فاقضِ بالترجيحِ
جثا النبي عليه ربِّي صَلَّى

٤٤٣- وفي الكسوف أنه صلاها
٤٤٤- العارفُ النَّقَّادَةُ الخيبرُ
٤٤٥- بقوله لم يسمَعَنَّ حبيبُ
٤٤٦- من شيخه طاووسِ اليماني
٤٤٧- وما أتى في شأنِ ذلك عن علي
٤٤٨- لِحَنَشٍ لما به من ضَعْفِ
٤٤٩- وما أتى من أنها ستُّ فلا
٤٥٠- فالبيهقي عن الإمام الشافعي
٤٥١- ونَسِبَ الخطأ هنا للعرزمي
٤٥٢- وما أتى من أنها خمسُ فقد
٤٥٣- فيه أبو جعفرِ الرازي وهو
٤٥٤- وهاك في الكسوفِ تقييدَ الأولى
٤٥٥- كشيخِ الاسلامِ الفتى الحراني
٤٥٦- كلُّ حديثٍ جاء في الكسوفِ
٤٥٧- عن الفتى الحَبْرِ أو الحَصانِ
٤٥٨- رُدُّ ؛ إذ الكَسْفُ على الصحيحِ
٤٥٩- حديثٌ ما هَبَّتْ رياحُ إِلَّا



وَمَنْ نَفَى التَّهْمَةَ عَنْهُ قَدْ وَهَمَ
 أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مَنْ لَا أَتَّهِمُ
 يَحْيَى الْمُعَابَ عِنْدَهُمْ بِالْكَذِبِ
 كَمِ مِنْ إِمَامٍ نَاقِدٍ فِيهِ خَدَشٌ

٤٦٠- فِيهِ مِنَ الرَّوَاةِ رَاوٍ مُتَّهَمٌ
 ٤٦١- أَعْنِي بِذَا قَوْلَ ابْنِ شَافِعِ الْفَهْمُ
 ٤٦٢- يَقْصِدُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي
 ٤٦٣- وَفِي طَرِيقِ الطَّبْرَانِيِّ حَنْشٌ





(باب صلاة الاستسقاء)

قَدْ حَوَّلَ النَّبِيُّ الرَّدَاءَ ، ذُو وَهْنٍ
 وَفِي الضَّعِيفِ لِلْحَدِيثِ جَعَلَا
 نُقَادُنَا ، ففِيهِ مِنْ قَدْ وَضَعَهُ
 نَقَدَهُ الْحَفَّاطُ بِالْوَضْعِ وَرَدَّ
 وَاصْفَا الْغَرِيبَ بِالْكَثِيرِ
 عِنْدَ إِمَامِ الْعَصْرِ فِيمَا سَطَّرَا

٤٦٤- وَمَا أَتَى فِي مَرْسَلِ الْبَاقِرِ أَنْ
 ٤٦٥- فَأَكْثَرَ النَّقَادِ رَدَّ الْمَرْسَلَا
 ٤٦٦- حَدِيثُ جَلَّلْنَا سَحَابَا ، دَفَعَهُ
 ٤٦٧- الْبَلَّوِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ وَقَدْ
 ٤٦٨- وَهَّاهُ فِي تَلْخِيصِهِ الْحَبِيرِ
 ٤٦٩- وَلَمْ أَجِدْ لَذَا الْحَدِيثِ أَثْرَا





كتاب الجنائز





يس» ، رُدَّ ، والبيان هاكم
يُعَرَفُ مَنْ هَمَا ، كما قال الملا
فذي ثلاثِ عِلَلٍ بهائِرَدُ
الحافظُ الفاسيُّ ذو النقدِ الحَسَنُ
يقول ليس فيه شيءٌ قَطُّ صَحُّ
ضَعْفٌ ؛ فَإِنَّ فِيهِ مَنْ فِيهِ وَهَنٌ
والانقطاعُ فيه ؛ فالشعبيُّ
طالبِ بنِ هاشمِ صَهِرِ النبيِّ
قال بذا بعضُ من الكبارِ
جنائزٍ وبعدَ الأولى قد تلا
رُدَّ بشيخِ الشافعي الكذابِ
في كُتُبِ غرةِ الشَّامِ الأثريِّ
معَ الرفيقيِّنِ أَمَامَ النَّعْشِ
وذلكم أصحُّ ممَّن وصله
جا عن أولي العلمِ الأولى تقدَّموا
وكالنسائيِّ والملا الكبارِ
يقول في إروائه المليح
فبسملوا قد أوقفوا فلتذرِ
الدارقطني الحافظُ النَّجْمُ الأغرُ
في ابنِ دِعامَةَ السَّدوسيِّ ذي الحَدَقِ
في كُتُبِهِ غزيرةِ المعاني
لفظةً (في الإثم) ألا لا تُثَبِتِ

٤٧٠- حديثُ «قرؤوا علي موتاكم»
٤٧١- فيه أبو عثمان مع أبيه لا
٤٧٢- وفيه أيضا اضطرابٌ في السندُ
٤٧٣- أعله بذا علي أبو الحسنُ
٤٧٤- والدارقطني الإمامُ ذو المُلْحِ
٤٧٥- وفي حديث لا تغالوا في الكفنِ
٤٧٦- وهو أبو مالكِ الجَنَبِيِّ
٤٧٧- لم يسمعن من علي بن أبي
٤٧٨- إلا حديثَ الرجمِ في البخاري
٤٧٩- حديث كَبَّرَ بأربعِ علي
٤٨٠- مستفتحاً فاتحةَ الكتابِ
٤٨١- وليس للحديثِ ذا من أثرِ
٤٨٢- حديثٌ قد كان النبيُّ يمشي
٤٨٣- أُعِلَّ أَنْ ابْنَ شِهَابٍ أَرْسَلَهُ
٤٨٤- ولستُ في هذا خلافاً أعلمُ
٤٨٥- كالترمذي وشيخه البخاري
٤٨٦- وغرةُ الشَّامِ بالتصحيحِ
٤٨٧- إذا وضعتُم مِيَّتاً في القبرِ
٤٨٨- قد قال بالوقفِ علي بنِ عَمْرٍ
٤٨٩- فشعبةٌ والدستوائي أدقُّ
٤٩٠- وصحح الحديثُ ذا الألباني
٤٩١- وفي حديث كسر عظم الميِّتِ



داود ابن قيس المقبول
 على ابن مظعون من الصحاب
 العمري المدني ابن عاصم
 كأحمد بن حنبل الفتى الدرر
 أعني به تلقين من كان قبر
 فما على ذلكم اعتماد
 فلا يشك كونه موضوعا
 في سفره سفر المنار القيم
 رد الحديث ذاك عن كل الملا
 من حيث تصحيح الحديث أخر
 محمد بن نوح الألباني
 عن القبور بعضهم يفتند
 أعني به أيوباً ابن هانئ
 وتلك منه علة مؤهنة
 ضعه النقاد أهل السبر
 صالح ، الجمهور عنه نكبوا
 به ثلاثة من القربى جمع
 وابن ابنه محمد ذوو وهن
 جوابه ابنه الفتى البر الحفي
 مخاطباً أهل القبور لنا
 ضعه غير إمام ونقد

٤٩٢- فإنها مدرجة من قول
 ٤٩٣- حديث حثيه من التراب
 ٤٩٤- فيه ابن عبد الله وهو القاسم
 ٤٩٥- وقد رمى المذكور بعض بالكذب
 ٤٩٦- وما أتى عن ضمرة فيما أثر
 ٤٩٧- فليس يعرف له إسناد
 ٤٩٨- وما أتى في ذلكم مرفوعا
 ٤٩٩- قد قال ذاك الحافظ ابن القيم
 ٥٠٠- وذاك منه نقل إجماع على
 ٥٠١- وما أتى عن بعض من تأخر
 ٥٠٢- فتد ذاك العالم الرباني
 ٥٠٣- وما أتى في قوله : (تزهّد)
 ٥٠٤- فيه من الرواة راو وانئ
 ٥٠٥- وابن جريج قد روى بالنعنة
 ٥٠٦- حديث لعن زائرات القبر
 ٥٠٧- ففيه مولى أم هانئ أبو
 ٥٠٨- حديث لعن من تنوح تستمع
 ٥٠٩- عطية العوفي وابنه الحسن
 ٥١٠- أعله محمد الرازي في
 ٥١١- قول النبي أنتم سلفنا
 ٥١٢- بابن أبي ظبيان قابوس وقد



كتاب الزكاة





في قوله : أو عدلته معافرا
 بأن كون ذا الحديث منكرا
 إرساله وكون ذاك أقربا
 بصحة رداً على من ضعفه
 إن حال حوله ؛ فذا أعلا
 وغرة الشام صحح الأثر
 تصحيحه عن البخاري الجهبذ
 مالا فقد نُقِدَت انتقادا
 والترمذي والبيهقي وابن حجر
 مُحَدَّثِ الزمان بالتَّعَدُّدِ
 رَجَّحَ وقفه الشَّهابُ ابنُ حَجَرٍ
 في كُتُبِهِ صَحَّحَ نحوَ ذا الأثر
 فليتَّجِرْ ، لم يخلُ من مقالٍ
 وثلثة بالترمذي تحتذي
 ح ذا المُشْتَى النَّقْدُ فيه صُبا
 فهو على إرساله لم يُحْمَدِ
 سماعه عن شيخه من فيه
 في القَصَبِ القِثَاءِ جِدًّا ضَعُفًا
 وعمه موسى معاذاً ما لقي
 حُكْمًا بِكُتُبِهِ التي نالت يدي
 الثُّلث ، الحُفَاطُ ذاك ودَعُوا
 يُعْرَفُ ، قد قال بذا بعض الملا

٥١٣- حديث بعثه معاذاً أمرا
 ٥١٤- أحمد وابن أشعث قد قررا
 ٥١٥- والترمذي والدارقطني صوباً
 ٥١٦- لكن غرة الشام وصفه
 ٥١٧- وليس في مال زكاة إلا
 ٥١٨- بالوقف في قول علي بن عمر
 ٥١٩- وقبله ينقل فيه الترمذي
 ٥٢٠- لفظه من كان قد استفادا
 ٥٢١- صوب وقفه علي بن عمر
 ٥٢٢- لكنه صح لدى المُجَدِّدِ
 ٥٢٣- حديث ليس في عوامل البقر
 ٥٢٤- وغرة الشام ببعض ما زبر
 ٥٢٥- من ولي اليتيم ذا الأموال
 ٥٢٦- قد قال ذلك الإمام الترمذي
 ٥٢٧- فإن في إسناده ابن الصَّبَا
 ٥٢٨- وما رواه الشافعي في المُسْنَدِ
 ٥٢٩- فابن جريج لم يبين فيه
 ٥٣٠- حديث في الزكاة أنه عفا
 ٥٣١- فيه ابن يحيى وهو إسحاق أتيقي
 ٥٣٢- وما وجدت فيه للمجدد
 ٥٣٣- إذا خرصتم فخذوا ولتدعوا
 ٥٣٤- فإن فيه ابن نيار وهو لا



ضَعَّفَهُ حُفَاطُنَا بِسَبَبِ
 تَابَا صَحَابِيَّ الْحَدِيثِ ذَا بَبْتِ
 مَا عُدَّ لِلْبَيْعِ ، ضَعِيفٌ فِيهِ مَنْ
 وَهُوَ سَلِيمَانُ وَقَدْ نَبَّهْتُ بِهِ
 الْقَوْلُ فِيهِ مِثْلُهُ فِي حُكْمِهِ
 الْقَبْلِيَّةِ الزَّكَاةَ وَاهِنُ
 يُسَمُّهُمْ فَالْكُلُّ فِيهِ مُبْهَمٌ
 بَأَنَّهُمْ لَا يَثْبُتُونَ ذَا الْأَثَرِ
 وَغَيْرُهُمْ قَدْ ضَعَّفُوا هَذَا الْخَبْرَ

٥٣٥- حَدِيثُ أَمْرِهِ بِخَرْصِ الْعِنَبِ
 ٥٣٦- ابْنِ الْمُسَيَّبِ الَّذِي لَمْ يَلْتَقَ عَتَدُ
 ٥٣٧- وَأَمْرُهُ أَنْ تُخْرِجَ الزَّكَاةَ مِنْ
 ٥٣٨- لَا يُعْرَفُونَ كَحُيَيْبٍ مَعَ أَبِيهِ
 ٥٣٩- وَقُلْتُ إِنَّ جَعْفَرَ ابْنَ عَمِّهِ
 ٥٤٠- حَدِيثُ أَخْذِهِ مِنَ الْمَعَادِنِ
 ٥٤١- رِبْعَةُ الرَّأْيِ شَيْوُخُهُ لَمْ
 ٥٤٢- وَالشَّافِعِيُّ يَنْقُلُ عَنْ أَهْلِ الْأَثَرِ
 ٥٤٣- وَالْبَيْهَقِيُّ وَالْمَنْذَرِيُّ وَابْنُ حَجْرٍ





(باب صدقة الفطر)

ضُعِّفَ مِنْ قَوْمٍ بِهِ ضِعَافٍ

٥٤٤- أَعْنُوهُمْ الْيَوْمَ عَنِ الطَّوَافِ

ضَعَّفَهُ غَيْرُ إِمَامٍ وَنَقَّذُ

٥٤٥- فِيهِ أَبُو مَعْشَرٍ السَّنْدِيُّ قَدْ





(باب صدقة التطوع)

٥٤٦- وأَيُّ مُسْلِمٍ كَسَا أَوْ أَطْعَمَا أَوْ مَنْ سَقَى فِي الْمُسْلِمِينَ ذَا ظَمَا
٥٤٧- فِيهِ أَبُو خَالِدٍ الدَّلَانِيُّ كَمْ نَاقِدٍ وَسَمَّهُ بِالْوَانِي





(باب قَسَمِ الصَّدَقَاتِ)

إِلَّا لْخَمْسَةِ أَعْلَى وَهْنِ
وَأِنَّهُ أُثْبِتُ مِمَّنْ أَوْصَلَ
ابْنَ عَيْنَةَ الْفَتَى الْهَلَالِي
بِذَاكَ حِينَ الْإِبْنِ عَنْ ذَاكَ سَأَلَ
مَنْ كَانَ لِلْحَدِيثِ ذَا مُعَلَّلًا

٥٤٨- وَلَا تَجِلُّ الصَّدَقَاتُ لِلْغَنِيِّ
٥٤٩- إِذْ قَدْ رَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا مُرْسَلًا
٥٥٠- وَشَارَكَ الثَّوْرِيُّ فِي الْإِرْسَالِ
٥٥١- وَالرَّازِيَانِ قَدْ أَجَابَا فِي الْعَلَلِ
٥٥٢- وَغَرَّةُ الشَّامِ قَدْ رَدَّ عَلَى





(باب الصيام)

٥٥٣- وما أتى من أن الأعرابي شهد
 ٥٥٤- فيه سماكٌ قد روى عن عكرمة
 ٥٥٥- واختار فيه الحافظُ النسائي
 ٥٥٦- مَنْ لم يُبَيِّنْ قبلَ الفجرِ
 ٥٥٧- كالترمذي وشيخه البخاري
 ٥٥٨- وصاحبُ الإرواءِ ردَّ ذاكَا
 ٥٥٩- حديث مَنْ في الفطرِ كان أعجلا
 ٥٦٠- بِقُرَّةِ المَعافِرِي المِضْرِي
 ٥٦١- والفطرُ بالتمرِ بلفظِ الأمرِ
 ٥٦٢- (أفطرَ هذان) حديثٌ مُنْكَرٌ
 ٥٦٣- مثلُ ابنِ عبدِ الهادِ في التنقيحِ
 ٥٦٤- ابنُ المُثَنِّي فيه وابنُ مَخْلَدِ
 ٥٦٥- حديثُ الاكْتِحَالِ وهو صائمٌ
 ٥٦٦- لضعفِ راويهِ الفتى الزُّبَيْدِي
 ٥٦٧- وهاكِ تقعيدا فما في البابِ ذا
 ٥٦٨- حديثُ ذِكْرِ القِيءِ فيمن ذرَعَهُ
 ٥٦٩- كما أتى في زعمِ أهلِ البُصْرَةِ

هَلالٌ صومٌ ثمَّ سَيْلٌ هلْ شَهِدُ
 حَدِيثُهُ مُضْطَرِبٌ ما أَحْكَمَهُ
 إِرْسالُهُ، وانظُرْهُ في الإِرواءِ
 صِيامُهُ، أَوْقَفَ أَهْلُ السَّيْرِ
 وَكالنسائي من الكبارِ
 وَصَحَّحَ الحديثَ ذا هُنْكا
 كانَ أَحَبَّنا إلى رَبِّ المَلا
 ضَعَّفَهُ النُّقَّادُ أَهْلُ السَّيْرِ
 فِيهِ الرِّبابُ ذاتُ جَهْلِ أمرِ
 قَد رَدَّهُ حُفَاطُنْنا وَأنْكَروا
 وَشَيْخِ الإِسلامِ الفَتى الرِّجِيحِ
 كِلاهُما يَقْضُرُ عَن تَفْردِ
 إِسنادُهُ لَيْسَ بِذالكِ القائِمِ
 وَهُوَ سَعِيدُ بَنِ أَبِي سَعِيدِ
 شَيْءٌ يُصَحِّحُ قالَ شَيْخُ تَرْمِذا
 أَحْطأَ مِنْ رِواتِهِ مَنْ رَفَعَهُ
 يُنْمِي ابنُ يونسَ السَّبْعِي ذِكرَهُ

٥٥٣- وما أتى من أن الأعرابي شهد
 ٥٥٤- فيه سماكٌ قد روى عن عكرمة
 ٥٥٥- واختار فيه الحافظُ النسائي
 ٥٥٦- مَنْ لم يُبَيِّنْ قبلَ الفجرِ
 ٥٥٧- كالترمذي وشيخه البخاري
 ٥٥٨- وصاحبُ الإرواءِ ردَّ ذاكَا
 ٥٥٩- حديث مَنْ في الفطرِ كان أعجلا
 ٥٦٠- بِقُرَّةِ المَعافِرِي المِضْرِي
 ٥٦١- والفطرُ بالتمرِ بلفظِ الأمرِ
 ٥٦٢- (أفطرَ هذان) حديثٌ مُنْكَرٌ
 ٥٦٣- مثلُ ابنِ عبدِ الهادِ في التنقيحِ
 ٥٦٤- ابنُ المُثَنِّي فيه وابنُ مَخْلَدِ
 ٥٦٥- حديثُ الاكْتِحَالِ وهو صائمٌ
 ٥٦٦- لضعفِ راويهِ الفتى الزُّبَيْدِي
 ٥٦٧- وهاكِ تقعيدا فما في البابِ ذا
 ٥٦٨- حديثُ ذِكْرِ القِيءِ فيمن ذرَعَهُ
 ٥٦٩- كما أتى في زعمِ أهلِ البُصْرَةِ



والترمذي وشيخه محمد
من قد أعلّ ذا الحديث من ملا

٥٧٠- وقد أعلّ ذا الحديث أحمد
٥٧١- وغرّة الشام قد ردّ على





(باب صوم التطوع وما نُهي عن صومه)

فلا تصوموا ، كم إمام ضَعَفَا
 هُ ، وابنُ مهدي يُتقي أن يذُكُرا
 وحالُهُ لا يَحْمِلُ التَّفَرُّدا
 وقال تلك علَّةٌ لا تَقْدَحُ
 ضَعَفَهُ حُفَاطُنَا بِالْبَتِّ
 والحافظُ الشَّهابُ قال مضطربُ
 سُننِهِ ، ورُدَّ أن لم يُعْرِفِ
 صَحْحَهُ في سِيفِهِ التَّمَامِ
 عَرَفَتِ واقِفَ ذاك اليَومِ
 ليس بمعروفٍ لأهل الأثرِ

٥٧٢- وشهرُ شعبانَ إذا ما انتصفا
 ٥٧٣- فأحمدُ وابنُ معينٍ أنكرا
 ٥٧٤- إذ العِلا برفعه تَفَرَّدَا
 ٥٧٥- وَغُرَّةُ الشَّامِ له يُصَحِّحُ
 ٥٧٦- حديثُ نهي صوم يوم السَّبْتِ
 ٥٧٧- فمالكٌ قد قال إنه كَذِبُ
 ٥٧٨- وقال بالنسخ أبو داودَ في
 ٥٧٩- ناسِخُهُ ، وَغُرَّةُ الشَّامِ
 ٥٨٠- وما أتى في نهيهِ عن صومِ
 ٥٨١- ليس يصحُّ ، فيه مهديُّ الهَجْرِي





(باب الاعتكاف وقيام رمضان)

عند دخوله إلى المعتكف
وأوقف الأخير منه ابن حجر
قول ابن إسحاق مخالفاً لمن
فمثلته إن زاد شيئاً وهنأ
يقول كلاً ما تفرّد به
الأم في بحث له مליح
قالوا بأن رفعه إيهام
وليس معروف لأهل النقل
والبيهقي والشهاب ابن حجر
ع بعد عشرين إلى الوقف نسب
والدارقطني علي بن عمر
العنبري، وقد ينني الجهاد
صححه بماله من شاهد

٥٨٢- وما أتى في سنة المعتكف
٥٨٣- رجح وقفه علي بن عمر
٥٨٤- وجعل ابن الأشعث (السنة) من
٥٨٥- روى الحديث دونها عن أمنا
٥٨٦- وغرّة الشام ببعض كتبه
٥٨٧- فصحح الحديث في صحيح
٥٨٨- ليس على معتكف صيام
٥٨٩- رفعه من الرواة الرملة
٥٩٠- ورجح الوقف علي بن عمر
٥٩١- حديث حدّ ليلة القدر بسبب
٥٩٢- حفاظنا كأحمد وابن حجر
٥٩٣- أخطأ في الرفع له معاذ
٥٩٤- وغرّة الشام ذو الفرائد



كتاب الحج





(باب فضله وبيان من فرض عليه)

وَأَجِبَةٌ ، فَقَالَ : لَا ، ذَا ذُو وَهِي
 ضَعْفَهُ الْحَفَّاطُ طُرّاً وَنَقْدُ
 صَحَّحَهُ أَعْنَى الْإِمَامِ التِّرْمِذِيِّ
 بِذَا الْإِمَامِ النَّوَوِيِّ أَجَابَا
 فَلَا يَصِحُّ ، فِيهِ كَذَابٌ وَهُوَ
 شَتَّى الْعُلُومِ غَيْرَ أَنَّهُ يُضَعِّغُ
 فِيهِ مِنَ الرَّوَاةِ رَاوِي وَانِي
 وَمَرَّ أَنَّهُ بَضْعُ قَدْرُمِي
 وَهَمَّ نَقَادُ الْحَدِيثِ وَاصِلُهُ
 وَالْبِيهَقِيُّ وَشَيْخُ الْإِسْلَامِ الْأَعْرُ
 وَالنُّقَادِيُّ مِنَ النَّقَادِ
 ضَعَّفَ جِدّاً فِيهِ مَجْرُوحٌ وَهُوَ
 بِالتَّرْكِ مِنْ غَيْرِ إِمَامِ جُوزِيِّ
 فَبَلَغَ الْحِنْتَ أَعَادَ الْحَجَّ
 وَابْنُ حَزِيمَةَ الْفَتَى الْبَرُّ النَّقِيُّ
 ابْنُ زُرَيْعٍ ، وَابْنُ نُوحٍ ذَاكَ رَدُّ
 مَصْحُحاً لَهُ بِلَا امْتِرَاءِ
 مَنْ رَفَعَ الْحَدِيثَ ذَا مَا أُبْرِمَهُ

٥٩٥- حَدِيثُ أَخْبَرَنِي عَنِ الْعُمَرَةَ هِيَ
 ٥٩٦- لِضَعْفِ حَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةٍ وَقَدْ
 ٥٩٧- وَلَا يُعْرَفُ فِي الْحَدِيثِ بِالذِّي
 ٥٩٨- فَإِنَّهُ قَدْ جَانَبَ الصَّوَابَا
 ٥٩٩- وَمَا رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ نَحْوَهُ
 ٦٠٠- ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ نُوْحٍ مَنْ جَمَعَ
 ٦٠١- الْعُمَرَةَ الْحَجَّ فَرِيضَتَانِ
 ٦٠٢- ابْنُ لَهَيْعَةَ الْفَقِيهَةَ الْحَضْرَمِي
 ٦٠٣- وَمَا السَّبِيلُ قَالَ زَادُ رَاحِلَهُ
 ٦٠٤- وَرَجَّحَ الْإِرْسَالَ فِيهِ ابْنُ حَجْرٍ
 ٦٠٥- وَالْمَقْدِسِيُّ أَعْنَى ابْنِ عَبْدِ الْهَادِي
 ٦٠٦- وَمَا أَتَى فِي التِّرْمِذِيِّ نَحْوَهُ
 ٦٠٧- ابْنُ يَزِيدِ الْمُسَمِّيِ الْخُوَزِيِّ
 ٦٠٨- حَدِيثُ أَيُّمَا صَبِيٍّ حَجَّ
 ٦٠٩- رَجَّحَ وَقَفَهُ الْإِمَامُ الْبِيهَقِيُّ
 ٦١٠- وَقِيلَ إِنَّهُ بَرَفَعَهُ انْفِرْدُ
 ٦١١- فِي بَحْثِهِ الْحَدِيثَ فِي الْإِرْوَاءِ
 ٦١٢- حَدِيثُ حَجٍّ بَعْضُهُمْ عَنِ سُبْرَمَةَ



مِنْ غَنْدِرٍ وَكَانَ فِيهِ أَثْبَتَا
 وَكَمْ إِمَامٍ غَيْرِ هَٰذِينَ سَرِي
 مَوْقُوفِهِ لِأَنَّ ذَٰلِكَ امْتَنَعُ
 أَنْ تَتَعَدَّدَ لِشَخْصٍ وَاحِدٍ
 وَانظُرْهُ مَسْطُورًا بِبَعْضِ كُتُبِهِ

٦١٣- فَالنَّقْلُ عَنْ شُعْبَةَ بِالْوَقْفِ أَتَى
 ٦١٤- رَجَّحَ ذَا أَحْمَدُ وَابْنَ الْمُنْذِرِ
 ٦١٥- وَلَا يُقَالُ صَحَّحَ الْمَرْفُوعَ مَعُ
 ٦١٦- إِذْ أَنَّ ذِي الْقِصَّةِ غَيْرُ وَارِدِ
 ٦١٧- وَصَحَّحَ ابْنَ نُوحٍ الرِّفْعَ بِهِ





(باب المواقيت)

أَنْ شَكَ فِي الرَّفْعِ لَهُ ابْنُ مُسْلِمٍ
 ضَعَّفَهَا النُّقَادُ أَهْلُ الْحِدْقِ
 تَمْيِيزُهُ ، السَّفَرِ عَظِيمِ الْقَدْرِ
 بِبَعْضِ طُرُقِهَا الَّتِي تَوْضَّحُ
 مِيقَاتِ الْعَقِيْقَةِ فَلْتُرُقُّوْا
 يَزِيْدُ ذَا الضَّعْفِ لَدَى النُّقَادِ

٦١٨- وما أتى عن جابرٍ في مُسْلِمٍ
 ٦١٩- من أن للعراقِ ذاتَ عِرْقٍ
 ٦٢٠- كالنووي ، ومسلمٍ في سِفْرِ
 ٦٢١- وِغُرَّةِ الشَّامِ ذَا يُصَحِّحُ
 ٦٢٢- حَدِيثُ جَعْلِهِ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ
 ٦٢٣- فَإِنَّ فِيهِ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ





(باب صفة الحج ودخول مكة)

فِي حَجِّهِ يَكُونُ أَوْ فِي عُمُرَتِهِ
 وَأَنْ يُعِيدَهُ مِنَ النِّيرَانِ
 ابْنُ مُحَمَّدٍ بِهِ ذُو وَهْنٍ
 تَوْبِعَ لَكِن لَيْسَ ذَا بَشَافِعِ
 حَتَّى طَلُوعِ شَمْسِنَا نَهَارَا
 الْعُرْنِي لَمْ يَسْمَعَنَّ حَبْرَنَا
 مِنْ طُرُقِ مَوْصُولَةٍ لَهُ أُخْرُ
 قُبَيْلَ فَجْرٍ فَأَفَاضَتْ وَمَضَتْ
 وَالِدَارِ قُطْنِي اخْتَارَ مُرْسَلِ الْأَثْرِ
 وَهُوَ صَدُوقٌ عَيْبَ بِالْأَوْهَامِ
 حَمَادِ الْبُصْرِيِّ قَامِعِ الْبِدْعِ
 مِنْ بَعْدِ حَلْقِكُمْ وَبَعْدِ رَمِيكُمْ
 مَرَّ بَأْتَهُ ضَعِيفٌ مُتَّقِدٌ
 لَكِنُ بِنَحْوِهِ بَبْعُضِ مَا زَبَرُ
 نُقَادُنَا لَضَعْفِ بَعْضِهِمْ وَهُوَ
 لَمْ يَرَوْعُهُ مَا عَدَا النَّبِيلَا

٦٢٤- كَانَ إِذَا فَرَعٌ مِنْ تَلِيَّتِهِ
 ٦٢٥- سَأَلَ رَبَّهُ مِنَ الرِّضْوَانِ
 ٦٢٦- صَالِحُ اللَّيْثِيِّ الصَّغِيرِ الْمَدْنِيِّ
 ٦٢٧- وَفِيهِ إِبْرَاهِيمُ شَيْخُ الشَّافِعِيِّ
 ٦٢٨- حَدِيثُ نَهْيِ رَمِينَا الْجِمَارَا
 ٦٢٩- مَنْقَطَعٌ فَإِنْ فِيهِ الْحَسَنَا
 ٦٣٠- وَغَرَّةُ الشَّامِ يُصَحِّحُ الْأَثْرُ
 ٦٣١- حَدِيثُ أَنَّ أُمَّنَا هَنْدَ رَمَتْ
 ٦٣٢- فَأَحْمَدُ أَنْكَرَ أَصْلًا ذَا الْخَبْرُ
 ٦٣٣- أَوْصَلَهُ ضَحَّاكُ الْحِزَامِيِّ
 ٦٣٤- خَالَفَهُ دَاوُدُ الْعَطَّارُ مَعِ
 ٦٣٥- حَدِيثُ أُمَّنَا فَقَدْ حَلَّ لَكُمْ
 ٦٣٦- إِلَّا النَّسَا، فِيهِ ابْنُ أَرْطَاةٍ وَقَدْ
 ٦٣٧- وَغَرَّةُ الشَّامِ صَحَّحَ الْخَبْرُ
 ٦٣٨- يَوْمَ الرُّوْسِ خَبْرٌ ضَعَّفَهُ
 ٦٣٩- الْغَنَوِيُّ رِبْعَةٌ وَقِيلَا



كتاب البيوع





(باب شروطه وما نُهي عنه منه)

وكان جامداً فألقه ودغ
قال بذا غيرُ إمام راشد
حاتم الحُفَاطِ سُنَّةَ النَّبِيِّ
الرفعُ في هذا الحديثِ مُتَّقَدٌ
والبيهقي على أبي حفصِ عَمَرُ
في كُتُبِهِ في غيرِ ما مَكَانِ
من غير ما أيَّ خلافٍ عُرِفَا
وهو لَدَى نِقَادِنَا ضَعْفَانُ
يقول إنه حديثٌ باطلٌ
قد كَذَّبُوا بلا خلافٍ ذا الخَبْرُ
عُربانِ ذا الحديثِ فيه ما يُعْلَمُ
وليسَ ذا لصحةِ بلاغَا
مِنَ الرواةِ للحديثِ مَنْ هُوَ
هِمٌ وأخذُ الدنانيرِ دَرَا
وليس في حديثه بذاكا
مخالفاً أَكْثَرَ مِنْهُ عَدَدَا
مبيناً بآثمه بذا أُعْلَمُ
في سِفرِهِ الإروا روى الظمَانِ

٦٤٠- حديثٌ إن فأرَ بسمينٍ قد وقع
٦٤١- أخطأ فيه مَعَمَرُ بنُ راشدٍ
٦٤٢- مثلُ البخاريِّ وابنِ إدريسَ أبي
٦٤٣- حديثٌ نهي بيعِ أُمَّاتِ الوَلَدِ
٦٤٤- صَوَّبَ وقفهُ عليُّ بنُ عَمَرُ
٦٤٥- وصَحَّحَ الموقوفَ ذا الألباني
٦٤٦- والنَّهْيُ عن بيعِ وشرطِ ضَعْفَا
٦٤٧- فيه أبو حنيفةَ النُّعْمَانُ
٦٤٨- بلُ شيخِ الإسلامِ الوليِّ الوابلُ
٦٤٩- وقال في المِنهاجِ عن أهلِ الأثرِ
٦٥٠- حديثٌ أنه نهي عن بيعةِ الأ-
٦٥١- فقد رواهُ مالِكُ بلاغَا
٦٥٢- لجهلِنَا بِمَنْ رواهُ عَنْهُ
٦٥٣- حديثٌ إنني أبيعُ بالدرَا
٦٥٤- حُفَاطُنَا أَنْ بِهِ سِماكا
٦٥٥- رواهُ بالرفعِ وقد تَقَرَّرَا
٦٥٦- نَصَّ عليه شُعْبَةُ حينَ سُئِلَ
٦٥٧- وَحَسَّنَ الموقوفَ ذا الألباني



وَوُلْدِهَا ، فِيهِ هَنَاتٌ وَإِرْدَةٌ
 ففِيهِ مَعَ صَدَقِ حَدِيثٍ وَهَمٌّ
 مِنْ شَاهِدٍ فَإِنَّهُ لَا يُسْعِدُ
 كَذَّبَهُ النَّقَّادُ أَهْلُ السَّيْرِ
 هَذَا بِبَعْضِ كُتُبِهِ الَّتِي سَطَّرَ
 لِصَانِعِ الْخَمْرِ فَذَا ذُو كَذِبٍ
 الْإِبْنُ ، وَالْبُسْتِي يَرَى لَا أَصْلَ لَهُ
 عَبْدُ الْكَرِيمِ مَنْ رَمَوْا بِالْكَذِبِ
 مِنْ تَهْمَةٍ بِكَذِبٍ لَمْ يَسْلَمْ
 كُلُّ طَرِيقٍ لِلْحَدِيثِ وَإِنِّي
 لَضَعْفُهُ كَمَ نَاقِدٍ قَدْ نَقَّدَا
 مَوْلَاهُمُ الزَّنَجِيَّ ذَا الْوُهْمِ
 شَدِيدُ تَدْلِيْسٍ لَدَى أَهْلِ الْأَثَرِ
 وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْكِبَارِ
 قَبْلَهُ أُمَّةُ الْآفَاقِ
 بِجَمْعِ طُرُقِهِ خَفِيْفَةُ الْوَهْنِ
 ضَرْبَةٌ غَائِصٍ فَذُو وَهَاءٍ
 ذُو جِهَالَةٍ لِأَهْلِ النَّقْدِ
 إِرْسَالُهُ وَوَهْمُهُ كَبِيرُ
 مُجِيبًا ابْنَهُ لَهُ حِينَ سَأَلَ
 فِي الْمَا ، فُحُوْلُ النَّقْدِ رَفَعَهُ نَزَكَ
 وَهُوَ مُضَعَّفٌ لَدَى النَّقَّادِ

٦٥٨- حَدِيثٌ مِنْ فَرَّقَ بَيْنَ وَالِدَةٍ
 ٦٥٩- حَيْثُ الْمَعَاْفِرِيُّ لَا يَسْلَمُ
 ٦٦٠- وَمَا أَتَى لَذَا الْحَدِيثِ يَشْهَدُ
 ٦٦١- فَإِنَّ فِيهِ الْوَاقِعِيَّ ابْنَ عَمْرٍو
 ٦٦٢- وَغُرَّةُ الشَّامِ حَسَنَ الْأَثَرِ
 ٦٦٣- وَعَيْدُ مَا لِحَابِسٍ لِلْعِنَبِ
 ٦٦٤- كَذَّبَهُ الرَّازِيُّ حِينَ سَأَلَهُ
 ٦٦٥- آفَتُهُ عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ أَبِي
 ٦٦٦- وَالْوَاسِطِيُّ الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ
 ٦٦٧- وَقَوْلُهُ الْخِرَاجُ بِالضَّمَانِ
 ٦٦٨- فَإِنَّ فِيهَا ابْنَ خُفَافٍ مَخْلَدًا
 ٦٦٩- وَمُسْلِمَ بْنَ خَالِدِ الْمَخْزُومِي
 ٦٧٠- وَابْنَ عَلِيٍّ بْنِ مُقَدَّمِ عُمَرَ
 ٦٧١- وَضَعَّفَ الْحَدِيثَ ذَا الْبُخَارِيِّ
 ٦٧٢- لَكِنَّ مَعْنَاهُ بِالْإِتْفَاقِ
 ٦٧٣- وَغُرَّةُ الشَّامِ قَالَ ذَا حَسَنٍ
 ٦٧٤- حَدِيثٌ نَهَيْهِ عَنْ اشْتِرَاءِ
 ٦٧٥- فَجَهَّضَمُ وَالْبَاهِلِيَّ وَالْعَبْدِيَّ
 ٦٧٦- وَشَهْرُ ابْنِ حَوْشَبٍ كَثِيرُ
 ٦٧٧- وَضَعَّفَ الرَّازِيُّ الْحَدِيثَ فِي الْعِلْلِ
 ٦٧٨- حَدِيثٌ نَهَيْنَا الشَّرَاءَ لِلْسَّمَكِ
 ٦٧٩- فِيهِ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادِ



الهُدَلِيّ الفَقِيهَ وَالمُسَيَّبِ
 وَغَيْرُهُ مِنْ أَهْلِ نَقَادِ الأَثَرِ
 أَوْ لَبِنِ فِي ضَرْعِ هَذِي النِّعَمِ
 مَنْ مِثْلُهُ لَا يَحْمِلُ التَّقَرُّدَا
 مَخَالَفَا بَذَا أَسَاطِينِ الأَثَرِ
 وَقَالَ لَيْسَ رَفْعُهُ مَعْرُوفَا
 حُكْمَا لَذَا الحَدِيثِ فِي مَكَانِ
 بِيَعِ المَلَاقِيحِ حَدِيثُ ذُو وَهْنِ
 وَضَعْفُهُ ضَعْفٌ شَهِيرٌ وَاضِحٌ
 صَحَّحَ ذَا الحَدِيثِ بِالشَّوَاهِدِ

٦٨٠- وَالانْقِطَاعُ بَيْنَ صَاحِبِ النَّبِيِّ
 ٦٨١- وَرَجَّحَ الوَقْفَ عَلَيَّ بِنُ عُمَرَ
 ٦٨٢- لَا بِيَعَ لِلثَّمَارِ مَا لَمْ تُطْعِمِ
 ٦٨٣- ضَعَّفَ أَنْ يَرْفَعَهُ تَفَرُّدَا
 ٦٨٤- أَعْنِي بِهِ البَصْرِيُّ ابْنَ فَرُّوخِ عُمَرَ
 ٦٨٥- وَالبِيهَقِيُّ رَجَّحَ المَوْقُوفَا
 ٦٨٦- وَلَمْ أَجِدْ فِي كُتُبِ الأَلْبَانِي
 ٦٨٧- وَالنَّهْيُ عَنِ بِيَعِ المِضَامِينِ وَعَنْ
 ٦٨٨- ابْنَ أَبِي الأَخْضَرِ فِيهِ صَالِحٌ
 ٦٨٩- وَغَرَّةُ الشَّامِ ذُو الفَرَائِدِ





(باب الربا)

٦٩٠- غيرُ إمامٍ قد رأى توهينَهُ
 أَسِيدِ الانصاريِّ فِيهِ وَهْنُ
 إِنَّ الحَدِيثَ ذَا عَلَيْهِ أَنْكَرَا
 مُدَلِّسٌ فِيمَا رَوَاهُ عَنْهُمْ
 غَرَّةٌ شَامَنَا وَغَيْرُ وَاحِدٍ
 فقبلَ العطاءِ فِي الربا وَقَعَ
 أعني الدَّمَشْقِيَّ وَهُوَ ليسَ سالِماً
 مُحَدِّثُ العَصْرِ وَرَدَّ ذَا الوَهْنِ
 بكاليِّ لَمْ يَخْلُ مِنْ مقالِ
 وَهْنِ أَهْلِ النِّقْلِ مِنْ ذَا الأَثَرِ
 ذَلِكَ أَنَّ فِيهِ مَنْ لا يُحْمَدُ
 عِيْدَةً مَنْ نالَ مِنْهُ الوَهْنُ

٦٩٠- وما أتى بشأنِ بيعِ العِينَةِ
 ٦٩١- فِيهِ الخُرَاسانيُّ إِسحاقُ بِنُ
 ٦٩٢- والذَّهَبِيُّ قد قالَ فيمنَ ذُكِرَا
 ٦٩٣- والخُرَاسانيُّ عطاءُ يَهُمُ
 ٦٩٤- وصَحَّحَ الحَدِيثَ بالشواهِدِ
 ٦٩٥- حَدِيثُ أَنْ مَنْ شَفَاعَةٌ شَفَعُ
 ٦٩٦- ضَعَّفَ أَنْ فِي الحَدِيثِ القاسِما
 ٦٩٧- وقالَ فِي الحَدِيثِ إِنَّه حَسَنُ
 ٦٩٨- وَنَهَيْنا بِأَنْ نبيعَ الكاليِّ
 ٦٩٩- قالَ الإمامُ الشافعيُّ الأَثَرِي
 ٧٠٠- وَضَعَّفَ الحَدِيثَ أيضاً أَحْمَدُ
 ٧٠١- الرَّبَّيْزِيُّ المَدَنِيُّ موسى ابْنُ



(أبواب السلم والقرض والرهن)

بالصَّغْفِ رَفَعُ ذَا الْحَدِيثِ مُرْتَهَنُ
كَالِدَارِ قُطْنِي وَانظُرَنَّ الْعِلَالَ
وغيرِ حَافِظٍ مِنَ الْأَمْصَارِ
تَخْرِيجَهُ وَرَجَّحَ الْإِرْسَالَ
عَا سَنَدُ الْحَدِيثِ هَذَا ذُو تَلَفٍ
تَرَكَهُ الْحَفَّاطُ طُرّاً وَتَقَدُّ
فِي شَرْحِهِ كِتَابَهُ الْمُجَلِّى
ضَعَّفَهُ غَيْرُ إِمَامٍ حَذِيقِ
فَمَا تَقَرَّرَدَ بِهِ لَا يُضْبَطُ

٧٠٢- حَدِيثٌ لَا يَغْلِقُ رَهْنٌ مِّنْ رَّهْنٍ
٧٠٣- وَصَوَّبَ الْحَفَّاطُ فِيهِ الْمُرْسَلَا
٧٠٤- وَكَأَبِي دَاوُدَ وَالْبَزَارِ
٧٠٥- وَغُرَّةُ الشَّامِ قَدْ أَطَالَ
٧٠٦- حَدِيثٌ أَنَّ كَلَّ قَرْضٍ جَرَّ نَفْ
٧٠٧- فَفِيهِ سَوَّارُ بْنُ مُصْعَبٍ وَقَدْ
٧٠٨- نَصَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْمُحَلِّى
٧٠٩- وَمَا أَتَى مِنْ شَاهِدٍ فِي الْبِيهَقِيِّ
٧١٠- فِيهِ ابْنُ عِيَّاشٍ صَدُوقٌ يَغْلَطُ





(باب التفليس والحجر)

فأفلسَ الذي المتاعَ ابتاعا
والبيهقي وغيرُ ما مُحدِّثِ
وبعضُهم قد صحَّح الإيصالا
بماله من كثرة الشواهدِ
صَعَّفَهُ حُفَّاظُنَا بتاتا
ولم يوثق قطُّ من مُعتَبِرِ
وهو ابنُ ذئبٍ غيرُهُ لم يرو قطُّ
الراجحُ الإرسالُ في هذا الأثرِ
صَعَّفَهُ الساجي من النَّقَّادِ
وصاحبُ التنقيحِ أهلُ الحَدِّقِ

٧١١- حديثُ مَنْ كان متاعاً باعا
٧١٢- صَعَّفَ وصلَّهُ الفتى ابنُ الأشعثِ
٧١٣- ورجَّحوا في ذلك الإرسالا
٧١٤- كُغِرَّةَ الشامِ ذي الفوائدِ
٧١٥- حديثُ مَنْ أفلسَ أو مَنْ ماتا
٧١٦- فيه جهالةُ أبي المُعْتَمِرِ
٧١٧- وما روى عنه سوى راوٍ فقط
٧١٨- حديثُ أَنْ علي معاذٍ قد حَجَرَ
٧١٩- وعلَّةُ الموصولِ ذا الزيادي
٧٢٠- ورجَّحَ الإرسالَ عبدُ الحَقِّ





(باب الصلح)

يَحْجِزُ صِحَّةَ الْحَدِيثِ حَاجِزٌ
وَهُوَ لَدَى النَّقَّادِ جَدَا وَاهِيٌّ
بِأَنَّهُ رُكْنٌ بِقَوْلِ الْكَذِبِ
مُحَدَّثُ الْعَصْرِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ

٧٢١- وَالصُّلْحُ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ جَائِزٌ
٧٢٢- وَهُوَ كَثِيرٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ
٧٢٣- بَلْ قَالَ فِيهِ الشَّافِعِيُّ الْمُطَّلِبِيُّ
٧٢٤- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ بِالشُّوَاهِدِ





(باب الحوالة والضمان)

بِهِ تَفَرَّدَ الْكَالَاعِي عُمَرُ
مِنَ الرِّجَالِ فَاقِدِي الْهُيَّيَّةِ
وغيرُهُ كَابْنِ عَدِيِّ الْحَذَقِ

٧٢٥- وَلَا كِفَالَةَ بِحَدِّ، مُنْكَرُ
٧٢٦- مِنَ الشُّيُوخِ لِلْفَتَى بَقِيَّةِ
٧٢٧- وَضَعَفَ الْحَدِيثَ هَذَا الْبِيهَقِي





(باب الشركة والحوالة)

ما لم يَكُنْ أَحَدُ ذَيْنِ خَائِنَا
وَصَوَّبَ الْحُقَّاطُ فِيهِ الْمُرْسَلَا
أَنَّ جَرِيرًا إِذْ رَوَى لَمْ يَصِلْ
مَعَ أَخِيهِمَا ابْنِ أُمِّ عَبْدِ
عُيَيْدَةَ وَالْأَبِ صَاحِبِ النَّبِيِّ
وَمَا أَتَى عَنْهُ بِعَنْ فِذْوٍ وَهَنْ
النَّصُّ ذَا لَمْ يَسْلَمَنَّ مِنْ قِيلِ
رَوَى عَنْهُ وَهُوَ بِنْدِي الْحَالِ يُرَدُّ

٧٢٨- حديثُ ثالثِ الشَّرِيكَيْنِ أَنَا
٧٢٩- فِيهِ ابْنُ حَيَّانٍ سَعِيدٌ جُهْلًا
٧٣٠- كَالِدَارِ قُطْنِي إِذْ رَوَى فِي الْعَلَلِ
٧٣١- شِرَاكَةُ ابْنِ يَاسِرٍ وَسَعِدِ
٧٣٢- ضَعْفَ لَانْقِطَاعِهِ بَيْنَ أَبِي
٧٣٣- وَبِالسَّبِيْعِيِّ حَيْثُ قَدْ رَوَى بِعَنْ
٧٣٤- بِخَيْبَرٍ إِنْ تَأْتَيْنُ وَكَيْلِي
٧٣٥- فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَقَدْ





(باب العارية)

ما أَخَذَتْ نَقْدًا لِأَهْلِ الرَّشْدِ
 عَنْ ابْنِ جُنْدُبٍ وَقَدْ رَوَى بِعَنْ
 لَمْ يَسْمَعَنَّ مِنْهُ سِوَى الْعَقِيقَةِ
 أَنْكَرَ ذَا الْحَدِيثِ قَوْمٌ كَثُرُ
 مِدِّ وَقَالَ لَيْسَ مِنْ وَجْهِ يَصْحُ
 وَصَحَّ عِنْدَ غُرَّةِ الشَّامِ
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ طَرِيقٌ وَاهِيَةٌ
 أَلْحِقَ فَيَمَنُ تُرْكُوا إِحْقَا

٧٣٦- وَفِي حَدِيثٍ أَنَّهُ عَلَى الْيَدِ
 ٧٣٧- إِذْ أَنَّهُ مِمَّا أَتَى عَنِ الْحَسَنِ
 ٧٣٨- وَبَعْضُهُمْ قَدْ قَالَ فِي الْحَقِيقَةِ
 ٧٣٩- أَدَّ الْأَمَانَةَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ
 ٧٤٠- مِثْلُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَأَحَدِ
 ٧٤١- وَالشَّافِعِيِّ وَغَيْرِ مَا إِمَامِ
 ٧٤٢- وَمَا أَتَى مِنْ شَاهِدٍ فِي الْعَارِيَةِ
 ٧٤٣- فَإِنَّ فِيهِ الْقُرْشِيَّ إِسْحَاقَا





(باب الغصب)

يُقَالُ صَاحِبُ الصَّحِيحِ ذَا دَفْعٍ
إِذْ حَسَّنَ الْحَدِيثَ بِالتَّصْرِيحِ
عَنْهُ لَهُ فَقَالَ بِالتَّحْسِينِ ذَا
فِي كُتُبِهِ الْجَلِيلَةِ الْحَسَانِ
حُفَاطُنَا إِذْ وَصَلُهُ بِهِ انْفِرَدُ
بِ فِي الَّذِي قَدْ زَادَ بَعْضُ وَهِيَ
وَمَنْ هُمْ أَوْ ثَقُّ مِنْهُ أَرْسَلُوا
ابْنَ سَعِيدٍ صَفْوَةَ الْأَمْصَارِ
عُرَّةُ شَامِنَا بِلَا امْتِرَاءِ

٧٤٤- حَدِيثٌ مَنْ فِي أَرْضِ قَوْمٍ قَدْ زَرَعُ
٧٤٥- وَالنَّقْلُ عَنْهُ لَيْسَ بِالصَّحِيحِ
٧٤٦- وَذَلِكَ فِي سَوْأَلِ شَيْخِ تَرْمِذَا
٧٤٧- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ ذَا الْأَبَانِي
٧٤٨- لَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ نَقَدُ
٧٤٩- التَّقْفِيُّ وَهُوَ عَبْدُ الْوَهَّابِ
٧٥٠- فَعَنْ هِشَامٍ غَيْرُهُ لَا يَصِلُ
٧٥١- كَمَثَلِ مَالِكٍ وَكَالْأَنْصَارِيِّ
٧٥٢- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ فِي الْإِرْوَاءِ





(باب الشفعة)

وقد روى له طريقين الملا
وليس هذا سالما من ذلك
حاتم الرازي عنها نكبوا
سَمْرَةَ ومَرَّ أَنْ ذَا ذُو وَهَنْ
يكون بالمجموع ذا أصل له
لم يخلُ ذا الحديث من مقال
تَرَكَهُ غَيْرُ إِمَامٍ باحثٍ
وَهُوَ ضَعِيفٌ مِثْلُهُ لَا يُحَمَدُ

٧٥٣- الجارُّ بالدارِ أَحَقُّ عُلَّا
٧٥٤- فقيـل عن قتادة عن أنسٍ
٧٥٥- والترمذيُّ والبخاريُّ وأبو
٧٥٦- وقيل بل جاء عن الحسنِ عَنْ
٧٥٧- وقال في إروائه لعلَّه
٧٥٨- شُفَعْنَا كَالْحَلِّ لِلْعِقَالِ
٧٥٩- فيه مُحَمَّدٌ هو ابن الحارثِ
٧٦٠- والبيلمانيُّ شيخُه مُحَمَّدٌ





(باب القراض)

الجمعُ من حُفَّاظِنَا قد تَرَكَهُ
 وَغَيْرُ ذَيْنِ مِنْ كِرَامِ نُجُبِ
 وَلَيْسَ بِالْمَعْرُوفِ فِي التَّرَاجِمِ
 وَهُوَ ابْنُ دَاوُدَ يَغْيِضُ غَيْضَا

٧٦١- ثَلَاثَةٌ تَكُونُ فِيهَا الْبَرَكَهُ
 ٧٦٢ مِثْلُ الْعُقَيْلِيِّ وَمِثْلُ الذَّهَبِيِّ
 ٧٦٣- فَإِنَّ فِيهِ نَصْرًا ابْنَ الْقَاسِمِ
 ٧٦٤- وَشَيْخَهُ عَبْدَ الرَّحِيمِ أَيْضًا





(باب المساقاة والإجارة)

٧٦٥- جمعٌ من الصَّحابِ يُنمِّي ذِكْرَهُ
 الجمعُ من نُقَادِنَا يُعِلُّهَا
 فَعِلَّةُ الْحَدِيثِ ذَا ابْنِ أَسْلَمٍ
 فِيهِ ابْنُ جَعْفَرِ الْمَدِينِيِّ الْبَصْرِيِّ
 مَنْ قِيلَ فِيهِ : حِيَةُ الْوَادِي عَلَيَّ
 فِيهِ مُحَمَّدٌ هُوَ الزَّبَّارِيُّ
 إِلَّا وَقِيلَ عَنْهُ : ذُو وَهَاءٍ
 يَقُولُ قَدْ صَحَّ بِلَا امْتِرَاءٍ
 أُجْرَتَهُ لَمْ يَخُلْ مِنْ نَكِيرِ
 سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ
 قَدْ جَاءَ مَوْقُوفًا عَلَى الرَّفْعِ لِمَا
 أَبَا حَنِيفَةَ الْفَتَى الْفَقِيهًا

٧٦٦- وَطُرُقُهُ كَثِيرَةٌ وَكُلُّهَا
 ٧٦٧- فَمُسْنَدُ ابْنِ عُمَرَ لَمْ يَسْلَمْ
 ٧٦٨- وَمَا أَتَى مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ صَخْرٍ
 ٧٦٩- أَبُو خَبِيرٍ عَلِمَ هَذَا الْعَلَلِ
 ٧٧٠- وَمَا أَتَى عَنْ جَابِرِ الْأَنْصَارِيِّ
 ٧٧١- وَلَيْسَ فِي الرِّوَاةِ هَؤُلَاءِ
 ٧٧٢- وَغَرَّةُ الشَّامِ فِي الْإِرْوَاءِ
 ٧٧٣- حَدِيثٌ فَلْيَسَمِّ لِلْأَجِيرِ
 ٧٧٤- فَالْتَّخَعِي لَمْ يَسْمَعَنَّ مِنْ أَبِي
 ٧٧٥- وَرَجَّحَ الرَّازِيُّ أَبُو زُرْعَةَ مَا
 ٧٧٦- قَدْ عَلَّلُوا الْوَصَلَ بِأَنَّ فِيهَا





(باب إحياء الموات)

ولا ضرارَ بعضُهُمُ قد أنكَرا
 جابراً الضعيفَ كلَّ الضَّعْفِ
 وَهُوَ عَلَى التَّحْقِيقِ لَيْسَ يُقْبَلُ
 فِي الْبَعْضِ مِنْ أَسْفَارِهِ الْعِظَامُ
 مِنَ الذَّرَاعِ أَرْبَعُونَ ، عَلَّلَهُ
 وَهُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ وَذَا عَلِيلُ
 وَتَلَّكَ مِنْهُ عَلَّةٌ تُؤَهَّنُ
 وَرَدَّ فِيهَا ذِكْرَ دَعْوَى عَلِيَّتِهِ
 قَدْ عَلَّلُوا أَنَّ بِهِ الْكَبِيرَ
 مَرَّ بِيَانٍ مَنْ لَضَعْفِهِ نَقَدُ

٧٧٧- وما أتى في قوله : لا ضَرَرَا
 ٧٧٨- فَإِنَّ فِيهِ ابْنَ يَزِيدَ الْجُعْفِي
 ٧٧٩- وَمَا لِمَالِكٍ فَذَلِكَ مُرْسَلٌ
 ٧٨٠- وَصَحَّ عِنْدَ غُرَّةِ الشَّامِ
 ٧٨١- حَدِيثٌ مَنْ حَفَرَ بئراً كَانَ لَهُ
 ٧٨٢- حُفَّاظُنَا فِيهِ إِسْمَاعِيلُ
 ٧٨٣- وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ لَهُ يُعْنَعُنُ
 ٧٨٤- وَصَحَّ الْحَدِيثُ فِي صَحِيحَتِهِ
 ٧٨٥- حَدِيثٌ أَنَّ قَدْ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ
 ٧٨٦- الْعَمْرِيَّ وَهُوَ ذُو ضَعْفٍ وَقَدْ





(باب الهبة)

تَسْأَلُ مَنْ قلوبنا الأذْيَّةُ
 وَهُوَ الْمُسَمَّى بِالْفَتَى شُرَيْحِ
 كَالذَّهَبِيِّ الْحَافِظِ الْوَقَّادِ
 بِهَبَّةٍ يَأْخُذُهَا مَا لَمْ يُثَبِّبْ
 وَصَوَّبَ الْمَوْقُوفَ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ
 وَقَالَ ذَا الْمَعْرُوفُ عَنْ أَهْلِ الْأَثَرِ
 بِمَنْهَجٍ فِي غَايَةِ الْوَضُوحِ

٧٨٧- حَدِيثُ أَنَّ هَذِهِ الْهَدْيَةُ
 ٧٨٨- فِيهِ ابْنُ عَائِدٍ أَبُو الْمَلِيحِ
 ٧٨٩- ضَعَّفَهُ جَمْعٌ مِنَ النَّقَّادِ
 ٧٩٠- وَمَا أَتَى أَنَّ الْأَحَقَّ مَنْ وَهَبَ
 ٧٩١- ضَعَّفَ رَفَعَهُ عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ
 ٧٩٢- وَرَجَّحَ الْمَذْكُورَ هَذَا ابْنُ حَجْرٍ
 ٧٩٣- وَصَحَّحَ الْمَوْقُوفَ ذَا ابْنِ نُوحِ





(باب الفرائض)

عن إرثه فقال سُدُسُهُ مُعَلٌّ
 من بعضهم كمثل عمران فع
 حُفَاطُنَا مِثْلُ النِّسَائِيِّ أَعْلُ
 عن غير أهل الشام كان ذا صَوِي
 حافظُ عصره الشَّهَابُ ابْنُ حَجْرٍ
 عند مُحَدِّثِ الزَّمَانِ المَاجِدِ
 فليس للمرء يبيعُ أو يَهَبُ
 فيه وأخبارُهُمَا ضَعِيفَةٌ
 مُصَحِّحًا طَرِيقَ مَنْ قَدْ أَرْسَلَهُ
 فِي سَفَرِهِ الإِرْوَاءُ رَوَى الظُّمَّانُ
 البيهقي والدارقطني الجبَلُ
 مثلُ الإمامِ الحافظِ الخَطِيبِ
 وردَّ في الكتابِ دعوى عَلَّتِيه

٧٩٤- حديثٌ أَنَّ الجَدَّ يَوْمًا قَدْ سَأَلَ
 ٧٩٥- بِالْحَسَنِ البَصْرِيِّ الَّذِي لَمْ يَسْمَعْ
 ٧٩٦- وَليْسَ فِي المِيرَاثِ شَيْءٌ لِمَنْ قَتَلَ
 ٧٩٧- إِذ ابْنُ عِيَّاشٍ إِذَا مَا قَدْ رَوَى
 ٧٩٨- وَصَوَّبَ المَوْقُوفَ فِيهِ عَنِ عُمَرَ
 ٧٩٩- لَكِنه قَدْ صَحَّ بِالشَّوَاهِدِ
 ٨٠٠- وَلِحَمَّةِ الوَلَا كُحْمَةِ النِّسَبِ
 ٨٠١- الصَّاحِبَانِ لِأبِي حَنِيفَةَ
 ٨٠٢- وَالبِيهَقِي ضَعَّفَ فِيهِ مَوْصَلَهُ
 ٨٠٣- وَصَحَّ الحَدِيثُ ذَا الأَلْبَانِي
 ٨٠٤- أَفْرُضُكُمْ زَيْدًا بِالأَرْسَالِ أَعْلُ
 ٨٠٥- وَغَيْرُ ذَيْنِ مَنْ فَتَى أَرِيْبِ
 ٨٠٦- وَصَحَّ الحَدِيثُ فِي صَحِيحَتِهِ



(باب الوصايا)

بَيْنَ ضَعْفِ اللَّفْظِ ذَا مَنْ بَحَثَهُ
 لَمْ يَلْقَيْنَ الْبَحْرَ فِيمَا ضَبَّطَا
 زِيَادَةٌ لَكُمْ لَدَى وَفَاتِكُمْ
 وَكُلُّهَا ضَعِيفَةُ الْجَنَابِ
 فِيهِ ابْنُ عِيَّاشٍ وَذَا بِهِ يُعَلُّ
 وَهُوَ بِنْدِي الْحَالَةِ ذُو مَلَامِ
 حُمَيْدِ الْمَغْمُوزُ فِيهِ وَهَنْ
 فِيهِ مِنَ الرَّوَاةِ ذُو وَهَاءِ
 أَيْضًا أَعْلُوهُ بِأَمْرِ ثَانِي
 بِصَاحِبِ النَّبِيِّ أَبِي الدَّرْدَاءِ
 فَإِنَّ فِيهِ طَلْحَةَ بْنَ عَمْرٍو
 فِي كُتُبِ مَنْ كَانَ لَهُ قَدْ تَرَجَمَا
 غُرَّةُ شَامِنَا وَغَيْرُ وَاحِدِ

٨٠٧- وَلَفْظٌ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْوَرَثَةُ
 ٨٠٨- وَذَلِكَ أَنْ الْخِرَاسَانِي عَطَا
 ٨٠٩- تَصَدَّقَ اللَّهُ بِثُلُثِ مَالِكُمْ
 ٨١٠- رَوَاهُ عِدَّةٌ مِنَ الصَّحَابِ
 ٨١١- فَمَا رَوَوْهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ جَبَلُ
 ٨١٢- إِذْ قَدْ رَوَى عَنْ غَيْرِ أَهْلِ الشَّامِ
 ٨١٣- وَشَيْخُهُ عُتْبَةُ ذَاكُمُ ابْنُ
 ٨١٤- وَمَا رَوَوْهُ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ
 ٨١٥- ابْنُ أَبِي مَرِيَمِ الْغَسَّانِي
 ٨١٦- إِذْ لَمْ يَكُنْ ضَمْرَةً ذَا لِقَاءِ
 ٨١٧- وَمَا أَتَى مِنْ مُسْنَدِ ابْنِ صَخْرٍ
 ٨١٨- الْحَضْرَمِيِّ وَهُوَ مَتْرُوكٌ كَمَا
 ٨١٩- وَحَسَّنَ الْحَدِيثَ بِالشَّوَاهِدِ





(باب الودیعة)

فليس بالضامن في الشريعة
وابن سويد من روى عنه نزل
في سفره الإرواء للظمان

٨٢٠- حديث من أودع من ودیعة
٨٢١- فيه المثنى الیمنی قد ترك
٨٢٢- وحسن الحديث ذا الألبانی





كتاب النكاح





عشرين ، بعضُ عِلَّةٍ فاعلمها
 قُرَّةٌ لِلضَّعْفِ الْكِبَارِ نَسَبُوا
 أُعِلَّ بِالْإِرْسَالِ ذَا لِمَا يَلِينِي
 وَذَانِ أَوْلَى فِيهِ مِمَّنْ أَوْصَلَهُ
 أَثَبَّتْ مِنْ هَذِينَ فِيمَا قِيلَ
 إِذْ ضَبَطَ الَّذِي رَوَى وَفَاقَا
 وَابْنَ الْمَدِينِيِّ مِنَ الْكِبَارِ
 صَحَّحَهُ وَرَدَّ نَقْدَ مَنْ نَقَدَ
 كَارِهَةً وَبَعْدَ ذَلِكَ خِيَّرَتْ
 وَغَيْرُ نَاقِدٍ بِصِيرٍ حَذِقِ
 مِنْ أَشْعَثِ وَالِدَارِ قُطْنِي النَّجْبِ
 فِي الْبَعْضِ مِنْ أَسْفَارِهِ الْعِظَامِ

٨٢٣- وفي روايةٍ فَقَّمْ عِلْمَهَا
 ٨٢٤- عِئْسَلُ بْنُ سُفْيَانَ التَّمِيمِيُّ أَبُو
 ٨٢٥- حَدِيثٌ لَا نِكَاحَ إِلَّا بِوَلِيِّ
 ٨٢٦- شَعْبَةُ وَالثَّوْرِيُّ كُلُّ أَرْسَلَهُ
 ٨٢٧- وَرَدَّ ذَا بَأَنَّ إِسْرَائِيلَ
 ٨٢٨- فِيمَا رَوَاهُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
 ٨٢٩- لِذَلِكَ قَدْ صَحَّحَهُ الْبُخَارِيُّ
 ٨٣٠- وَغُرَّةُ الشَّامِ فِي الْإِرْوَاءِ قَدْ
 ٨٣١- حَدِيثٌ أَنَّ ثَمَّ بِكْرًا زُوِّجَتْ
 ٨٣٢- صَوَّبَ إِرْسَالَ الْحَدِيثِ الْبِيهَقِيِّ
 ٨٣٣- مِثْلُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ وَابْنِ
 ٨٣٤- وَصَحَّ عِنْدَ غُرَّةِ الشَّامِ





(باب الكفاءة والخيار)

٨٣٥- حديثٌ إنَّ العُربَ بعضهم يبعُ
 ٨٣٦- فابنُ جُريجٍ قد روى بالعنعنة
 ٨٣٧- وكلُّ شاهدٍ له قد يشهدُ
 ٨٣٨- بل ابنُ إدريسٍ يقولُ ذا كذبٍ
 ٨٣٩- وقال نحوُ ذا ابنِ عبدِ البرِّ
 ٨٤٠- زوجُ بريرةٍ من الأحرارِ
 ٨٤١- من كونه عبداً، وقيلَ قد أذُ
 ٨٤٢- وفي سؤالِ الديلمي فيروزا
 ٨٤٣- ضَعْفٌ، فقد أعلَّه البخاريُّ
 ٨٤٤- فيه أبو وهبٍ هو الجيشانيُّ
 ٨٤٥- والانقطاعُ زادَ من ذا النقضِ
 ٨٤٦- وصَحَّحَ الحديثَ بالشواهدِ
 ٨٤٧- وما أتى من أنَّ غيلانَ لهُ
 ٨٤٨- مثلُ البخاريِّ وأبي زرعةٍ معُ
 ٨٤٩- وأحمدٍ، وقد أعلُّوا بتفرُّ
 ٨٥٠- وأنَّه مमारوى بالوهمِ
 ٨٥١- وصَحَّحَ في الإرواءِ بالتعدُّدِ

ضي في الكفاءةِ سوا، بعُضٌ دَفَعُ
 أيضاً شُجاعٌ شيخُه ما أعلَّنه
 لشدَّةِ الضعفِ به لا يُسعدُ
 فيما حكاه عنه نجلُه الذرْبُ
 وغيرُه أهلُ الهدى والبرِّ
 خالفَ مُسلمٌ معَ البخاريُّ
 رَجَّحَ الكلامَ في الحديثِ الأسودِ
 عن أيِّ الأختينِ بأنَّ يحوزا
 وغيرُ واحدٍ من الكِبَارِ
 والديلميُّ ليس يُعرفانِ
 إذ بعُضُهم لم يسمعنِ من بعُضِ
 غُرَّةٍ شامنا وغيرُ واحدٍ
 عشرُ نساءٍ بعضُهم أعلَّه
 محمدُ الرازيُّ قامعيُّ البِدَعِ
 رُدَّ الإمامُ معمرٌ هذا الخَبَرُ
 كما أتى عن الإمامِ مُسلمِ
 وردَّ دعوى عِلَّةِ التَّفَرُّدِ



العاصِ بالنكاح لابنة النبي
 ةَ مَنْ يَحُطُّ النَّاسُ مِنْهُ حَطًّا
 إمام عصره الفتى المُسَدَّدُ
 وقال زوجها بديني عَلِمْتُ
 ضَعْفَهُ حُفَاطُنَا لِمَا يَلِينِي
 وفي الذي عنه روى ارتباكُ
 رِ ، كم إمام للحديثِ ضَعَّفَا
 وَمَنْ رَوَى عَنْهُ الْحَدِيثَ اخْتَلَفَا
 ابْنُ الْمُسَيَّبِ الْفَتَى النَّجْمُ الْأَعْرُ
 فذالك من رواية موهونة
 قد قال ذا حُفَاطُنَا أَهْلُ النَّظَرِ
 فصححوا كغُرة الشَّامِ
 أيضا يُضَعِّفُونَهُ لِمَا يَلِينِي
 بٍ غيرَ ذا الحديثِ فيما أُثِرَا
 قال بذذا بعضُ من الكِبَارِ
 السَّنَةَ الْبَعْضُ بَذَا مَا قَبِلَا
 لم يسمعنَّ عُمَرَ الشَّهِيدَا

٨٥٢- حديثُ إرجاع الصحابيِّ أبي
 ٨٥٣- ليس يصحُّ إذ به ابنُ أُرْطَا
 ٨٥٤- وضَعَفَ الحديثَ هذا أحمدُ
 ٨٥٥- حديثُ أن امرأةً قد أسلمتُ
 ٨٥٦- فرَدَّهَا النبيُّ إلىِ ذَا الْأَوَّلِ
 ٨٥٧- رواه عن عكرمةٍ سِمَاكُ
 ٨٥٨- زواجهُ المرأةِ من بني غِفَا
 ٨٥٩- فيه جميلٌ ابنُ زَيْدٍ ضَعَّفَا
 ٨٦٠- والأثرُ الذي رواه عن عُمَرَ
 ٨٦١- في ناكح البرصاء والمجنونةُ
 ٨٦٢- لأنَّهُ لم يسمعنَّ من عُمَرَ
 ٨٦٣- وبعضُهُم نازعٌ في الكلام
 ٨٦٤- وما أتى بنحو ذاك عن علي
 ٨٦٥- لم يسمع الشعبيُّ من أبي تُرَا
 ٨٦٦- وهو حديثُ الرجمِ في البخاريِّ
 ٨٦٧- والشأنُ في العنِّين أن يوجَّلا
 ٨٦٨- لما مضى أنَّ الفتى سعيديا





(باب عشرة النساء)

دُبِّرَهَا لَا يَخْلُونَ مِنْ ضَعْفِ
 مَجْهُولٍ حَالٍ عِنْدَ أَهْلِ الرَّشْدِ
 مَحَدَّثُ الْعَصْرِ وَغَيْرُ وَاحِدٍ
 مِنْ يَأْتِ فِي الدُّبْرِ النِّسَاءُ أَوْ رَجُلًا
 خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَالْبَعْضُ أَبَوْا
 فَدَلَّ أَنَّ الرَّفْعَ فِيهِ ذُو ضَوْئٍ
 مَا جَاءَ فِي الزَّفَافِ مِنْ آدَابِ
 كَانَ مِنَ الْجَمَاعِ مَا بَيْنَهُمَا
 وَهُوَ بِنُ حَمَزَةَ الضَّعِيفِ العُمَرِيُّ
 بِأَنَّهُ مِمَّا عَلَيْهِ اسْتُنْكِرَا
 قِيلَ الْجَوَابُ مَرَّ عَنْهُ فَاعْلَمْ

٨٦٩- حَدِيثٌ لَعْنٍ مَنْ أَتَى الْمَرْأَةَ فِي
 ٨٧٠- فَإِنَّ فِيهِ الْحَارِثَ بْنَ مَخْلَدٍ
 ٨٧١- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ بِالشَّوَاهِدِ
 ٨٧٢- حَدِيثٌ لَيْسَ يَنْظَرُ اللَّهُ إِلَى
 ٨٧٣- أُعِلَّ أَنْ رَوَاهُ بِالرَّفْعِ أَبُو
 ٨٧٤- مِثْلُ وَكَيْعٍ حَيْثُ بِالْوَقْفِ رَوَى
 ٨٧٥- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ
 ٨٧٦- حَدِيثُ شَرِّ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ مَا
 ٨٧٧- ضَعَّفَهُ بَعْضُهُمْ بِعَمَرٍ
 ٨٧٨- وَقَالَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ مُحَرَّرًا
 ٨٧٩- وَإِنْ تَقَلُّ أَلَيْسَ ذَا فِي مُسْلِمٍ





(باب الصِّدَاقِ)

قِي أَوْ جِبَاءٍ ذَا الْحَدِيثِ انْتُقِدَا
 وَتَلَّكَ فِيهِ عِلَّةٌ مُؤَهَّنَةٌ
 ابْنُ شُعَيْبٍ ، وَبِذَا أَقْرَأَ
 مُحَمَّدًا بِذَا أَجَابَ فِي الْعِلِّ
 سَوِيْقًا أَوْ تَمْرًا ، فَبَعْضُ خَطِّهَا
 لَيْسَ حَدِيثُهُ لَدَيْهِمْ صَالِحًا
 حِ امْرَأَةٍ عَلَى نِعَالٍ نَزَكَ
 كَمِ نَاقِدٍ ضَعَّفَهُ وَجَهَّبِدِ
 بِأَنَّ كَلَّ عَاصِمٍ ضَعِيفُ
 وَالْحَافِظُ البُسْتِيُّ ذَا قَدْرَدَا
 الْحَافِظُ الرَّازِيُّ إِذْ ابْنُهُ سَأَلَ
 بِخَاتَمِ الْحَدِيدِ ، ضَعَّفَ الْمَلَا
 وَسَمَّهُ نُقَادُنَا بِالْوَاهِي
 فِي كُتُبِ ابْنِ نُوحِ النَّجْمِ الْأَعْرُ
 مِنْ عَشْرَةٍ مِنْ الدَّرَاهِمِ مُعَلِّ
 دَاوُدَ وَهُوَ عِنْدَهُمْ ذُو أُوْدٍ
 يَسْمَعُ أَبَاتْرَابِ الْإِذْرَجِمِ

٨٨٠- وَأَيُّ أُتْنَى نُكِحَتْ عَلَى صَدَا
 ٨٨١- بِأَنَّ فِيهِ ابْنَ جُرَيْجٍ عَنَّعَهُ
 ٨٨٢- وَأَنَّه لَمْ يَسْمَعَنَّ عَمْرًا
 ٨٨٣- التِّرْمِذِيُّ حَيْثُ إِنَّهُ سَأَلَ
 ٨٨٤- مَنْ فِي صَدَاقِ امْرَأَةٍ قَدْ أُعْطِيَ
 ٨٨٥- فِيهِ ابْنُ رُومَانَ وَيُدْعَى صَالِحًا
 ٨٨٦- حَدِيثٌ أَنَّهُ أَجَازَ فِي نِكَاحِ
 ٨٨٧- بِابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَاصِمِ الَّذِي
 ٨٨٨- وَقَالَ يَحْيَى النَّاقدُ الْعَرِيفُ
 ٨٨٩- وَالْبَعْضُ بِالتَّقْعِيدِ هَذَا اعْتَدَا
 ٨٩٠- وَضَعَفَ الْحَدِيثَ هَذَا فِي الْعِلِّ
 ٨٩١- حَدِيثُ زَوْجِ النَّبِيِّ رَجُلًا
 ٨٩٢- فِيهِ الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ
 ٨٩٣- وَلَمْ أَجِدْ لَذَا الْحَدِيثِ مِنْ أَثَرٍ
 ٨٩٤- حَدِيثٌ لَا يَكُونُ ذَا الْمَهْرِ أَقْلُ
 ٨٩٥- فَإِنَّ فِيهِ ابْنَ يَزِيدَ الْأُوْدِيَّ
 ٨٩٦- وَالْإِنْطِقَاعُ فِيهِ فَالشَّعْبِيُّ لَمْ



فِي كُتُبِهِ عَلَيْهِ مِنْ كَلَامِ
مَنْ اسْتَعَاذَتْ مِنْهُ ثُمَّ طَلَّقَا
عُيَيْدِ الْمَتْرُوكِ فِي التَّرَاجِمِ

٨٩٧- وَلَمْ أَجِدْ لُغْرَةَ الشَّامِ
٨٩٨- وَأَمْرُهُ أَسَامَةٌ أَنْ يُلْحِقَا
٨٩٩- ضَعَّفَهُ النَّقَّادُ بَابِنِ الْقَاسِمِ





(باب الوليمة)

حَقُّ ، جَمِيعُ طُرُقِهِ سَقِيمَةٌ
 وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ حَادُوا
 وَمَا رَوَى عَنْهُ فَحِينَ اخْتَلَطَا
 فِيهِ مِنَ الرَّوَاةِ ذُو تَوْهِينِ
 أَعْنِي أَبَا مَالِكٍ الَّذِي تُرِكَ
 ذَا الْقُرْبِ مِنْهُمَا بَذَا أَوْصَى النَّبِيَّ
 وَضَعَّفَهُ مَضَى بَذَا الْبَيَانَ

٩٠٠- وَأَوَّلُ الْأَيَّامِ فِي الْوَلِيمَةِ
 ٩٠١- فِي مَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ زِيَادُ
 ٩٠٢- وَقَدْ رَوَى الْحَدِيثَ هَذَا عَنْ عَطَا
 ٩٠٣- وَإِنَّ مَا قَدْ أَخْرَجَ الْقَزْوِينِيُّ
 ٩٠٤- الْوَأَسْطِيُّ النَّخَعِيُّ عَبْدُ الْمَلِكِ
 ٩٠٥- إِنْ دَاعِيَانِ اجْتَمَعَا فَلْتُجِبِ
 ٩٠٦- ضَعَّفَهُ النَّقَّادُ بِالْإِدَالَانِي





(باب القسم)

تُ ، لا تلمني ربّ فيما هولاك
زُرْعَةَ وَالْجُعْفِيّ وَالْوَصَلَ أَبَوا
مخالفاً حماداً بنَ دِرْهَم

٩٠٧- حديثُ ذا قَسْمِي فيما قد ملكُ
٩٠٨- صَوَّبَ مُرْسَلَ الْحَدِيثِ ذَا أَبَوا
٩٠٩- وَأَنَّ حَمَاداً بِهِ ذُو وَهَم





(باب الخلع)

فتي من الله بصقتُ ، وُبِّخَا
 في ديننا ، كم من إمام دفعا
 ة كم إمام كان منه حطَّا

٩١٠- وقولُ زوجِ ثابتٍ لولا مَخَا
 ٩١١- وأَنَّه أُولُ خُلْعٍ وَقَعَا
 ٩١٢- بضعفِ حجاجٍ هو ابنُ أرطا





كتاب الطلاق





الله ذا الطلاقُ ذاك رُداً
 فيما رواه الابنُ وانظر علكه
 وحزنه الذي ثنى كيانه
 وكلُّ ما روى له مردودُ
 في مبحثٍ في غاية الوضوح
 في العتاقِ والنكاحِ أبطلا
 ابنَ عبيدِ الله كان ذاهبا
 لعلتين في الحديثِ فارداً
 ومراً أنه بضعفٍ قد رُمي
 جعفرٍ ما أدرك من صحبِ النبي
 وما عليه أكره المرء ، خطا
 وكابنِ إدريسَ الفتى محمد
 عن شيخه عطاء من سماع
 إذ إن ما قد كان منه ظناً
 أصول ذا العلم التي نصّ الملا
 بعد نكاح بعضهم أعلا
 وصحّح ابنُ نوح الإيصالا

٩١٣- حديثُ أبغض الحلالِ عندا
 ٩١٤- ورَجَّحَ الرَّازِيُّ فِيهِ مُرْسَلَهُ
 ٩١٥- وفي الطلاقِ من أبي رُكانه
 ٩١٦- رواه عن عكرمةِ داودُ
 ٩١٧- وصحح الحديثِ ذا ابنُ نوح
 ٩١٨- وما رواه ابنُ عديٍّ في الطَّلا
 ٩١٩- فإنَّ فيه الجزريَّ غالباً
 ٩٢٠- وما رواه حارثُ في المسندِ
 ٩٢١- ابن لهيعة الفقيهُ الحضرمي
 ٩٢٢- والانقطاع حيث إنَّ ابنَ أبي
 ٩٢٣- حديثُ وضع ما نسينا والخطا
 ٩٢٤- أنكره الحفَّاظُ مثلُ أحمدِ
 ٩٢٥- فقال ليس فيه للأوزاعي
 ٩٢٦- وردَّ غُرَّةُ الشَّامِ أنَّها
 ٩٢٧- فصَحَّحَ الحديثَ ذا جريا على
 ٩٢٨- وما أتى أن لا طلاقَ إلا
 ٩٢٩- فالرَّازِيانِ صوباً الإرسالا



(باب الإيلاء والظهار والكفارة)

يُكْفَرْنَ قَبْلَ الْمَسَاسِ ذُو وَهْنٍ
ابنُ شَعِيبٍ النَّسَائِيُّ الْأَثَرِيُّ
لغيره في كُتُبِهِ الْحِسَانِ

٩٣٠- وما أتى في شأنٍ مَنْ ظاهراً أَنْ
٩٣١- فَصَوَّبَ الْإِرْسَالَ فِي ذَا الْأَثَرِ
٩٣٢- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ ذَا الْأَبَانِي





(باب العدة والإحداد)

٩٣٣- أمرُ بريرةٍ بأن تعتدا
 ٩٣٤- فقد أعلَّه الفتى الحرَّانيُّ
 ٩٣٥- وهاكها فائدةٌ من العُقْد
 ٩٣٦- وما أتى بأنَّ أمَّ الولدِ
 ٩٣٧- في عِدَّةٍ، أُعِلَّ ذا من جَمْع
 ٩٣٨- مِن عمروِ ابنِ العاصِ قاله علي
 ٩٣٩- وأحمدُ مستنكرا هذا الخَبْر
 ٩٤٠- وما أتى أنَّ طلاقَ ذي الأَمَّة
 ٩٤١- الدارقطني قال : فيه المُسلي
 ٩٤٢- وفي روايةٍ ذا الحديثِ العوفي
 ٩٤٣- وقد أتى عن أمنا أيضا ولا
 ٩٤٤- الدارقطني ، أحمدُ والترمذي
 ٩٤٥- فيه مُظاهرٌ هو ابنُ أسلم
 ٩٤٦- وامرأةُ المفقودِ تبقى امرأته
 ٩٤٧- ابنُ سُرخبيل مع ابنِ مُصعب
 ٩٤٨- وأنكر الحديثُ في سِفْرِ العِللِ

ثلاثَ حيضاتٍ حديثُ رُدًّا
 وصحَّ عندنا صرَّ الألبانيُّ
 احذرُ من ابنِ ماجهٍ إذا انفردَ
 كمثَّل حُرَّةً بموتِ السَّيِّدِ
 أنْ لم يكن قبيصةً ذا سَمْع
 الدارقطني خيَّر العِللِ
 ورَدَّ في الإروا فصَحَّ الأثرُ
 تطليقتان ، رفعُهُ قد هدمَهُ
 ابنُ شبيبٍ ضعْفُهُ قد جُلِّي
 عطيةٌ من ضعْفِهِ ما عوفي
 يصحُّ إذ ضَعَّفَهُ من الملا
 وكابنِ أشعثٍ وغيرُ جهبذِ
 بالضعفِ من نُقَادنا لم يسلم
 إلى بيانها ، إليك عِلَّتُهُ
 قد تُركا كلاهما في الكُتُبِ
 محمدُ الرّازي إذ ابنُهُ سأل



(باب الرضاع)

ما كان في الحولين قد أُعلا
ابن جميل وهو منه وهم
يغلطُ قاله الإمام ابن عدي
تخريجُه في كُتبه الحسان
حديث لا تُحرّم الإملاجه
كلام الاحناف بحُسن ردّه
حمقى لدى النقاد مرسل مُعل
في كُتبههم تجهيلُه محكي
في كُتبه عليه من كلام

٩٤٩- وما أتى أن لا رضاع إلا
٩٥٠- بالوقف إذ يرفع هذا الهيثم
٩٥١- وهو عن الثقات في النقل ردي
٩٥٢- ولم أجد لناصر الألباني
٩٥٣- عدا حديثا مُبدعا إخراجُه
٩٥٤- فذكر الحديث ذا في نقده
٩٥٥- حديث نهيه بأن تُسترضع الـ
٩٥٦- فيه ابن إسماعيل المكي
٩٥٧- ولم أجد لغرة الشام





(باب النفقات)

فليس إنفاقٌ لها بتاتا
عالية ذو وهم في الكُتُبِ
فابنُ جريجٍ قد روى ويكفي
أبو الزبيرٍ إذ روى بالعننة
لدى إمام العصرِ فيما زَبرا

٩٥٨- وذاتُ حملٍ بعُلهَا إن ماتا
٩٥٩- قد رفع الحديثَ هذا ابنُ أبي
٩٦٠- والبيهقي صَوَّبَ قولَ الوقفِ
٩٦١- وفيه أيضا عِلَّةٌ مُوهَّنةُ
٩٦٢- ولم أجدُ لذا الحديثِ أثرا





كتاب الجنایة





أَوْ يَجِدَعَنَّ يُجِدَعَنَّ قَدْ أُعْلِمَ
 عَنْ ابْنِ جُنْدُبٍ فَذَلِكَ ذُو وَهْنٍ
 لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ سِوَى الْعَقِيْقَةِ
 هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَهُمْ ذُو نَقْدٍ
 مَرَّ بِأَنَّهُ بَضْعٌ مُتَّقَدٌ
 وَابْنُ الْمَدِينِيِّ وَغَيْرُ جِهْبَذٍ
 فِي كُتُبِهِ غَزِيْرَةَ الْمَعَانِي
 أَنْ يَبْرَأَ الْجُرْحُ تَمَامًا عُلَّا
 رَوَى بَعْنٌ وَهُوَ لِذَلِكَ مُتَّقَدٌ
 وَهُوَ كَمَثَلِهِ فَلَيْسَ نَافِعًا
 أَيُوبٌ وَهُوَ عَنْهُمَا قَدْ فُضِّلَا
 هُوَ ابْنُ نُوحِ الْفَتْوَى الْمَسْدُدُ
 شَخْصًا وَآخِرُ دِمَاهُ سَفَكَ
 قَدْ رَجَّحَا الْإِرْسَالَ فِي الْإِسْنَادِ
 وَرَدَّ فِيهِ قَوْلٌ مِنْ قَدْ جَرَّحَهُ
 بِمَنْ لَهُ عَهْدٌ فَذَلِكَ لَمْ يَسْلَمْ
 ابْنُ أَبِي يَحْيَى لَوْضِعَ لِيَمَّا
 يُرْسَلُهُ مَعَ صَعْفِهِ كَمَا عَبَّرَ

٩٦٣- حَدِيثٌ مَنْ يَقْتُلُ عَبْدَهُ قُتِلَ
 ٩٦٤- فَمَا رَوَاهُ الزَّاهِدُ الْبَصْرِيُّ الْحَسَنُ
 ٩٦٥- وَمَرَّ أَنَّهُ عَلَى الْحَقِيْقَةِ
 ٩٦٦- وَلَا يُقَادُ وَالِدٌ بِالْوَلَدِ
 ٩٦٧- فِيهِ ابْنُ أَرْطَاةَ هُوَ الْحَجَّاجُ قَدْ
 ٩٦٨- وَضَعَفَ الْحَدِيثَ هَذَا التِّرْمِذِيُّ
 ٩٦٩- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ ذَا الْأَلْبَانِيِّ
 ٩٧٠- وَالنَّهْيُ أَنْ يُقْتَصَّ مِنْ جُرْحٍ إِلَى
 ٩٧١- فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ وَقَدْ
 ٩٧٢- وَابْنُ جُرَيْجٍ قَدْ رَوَى مُتَابِعًا
 ٩٧٣- أَيْضًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرْسَلًا
 ٩٧٤- وَصَحَّحَ الْحَدِيثَ ذَا مُحَمَّدٍ
 ٩٧٥- وَمَا أَتَى إِنْ رَجُلٌ قَدْ أَمْسَكَ
 ٩٧٦- الْبِيهَقِيُّ وَابْنُ عَبْدِ الْهَادِي
 ٩٧٧- وَفِي هِدَايَةِ الرِّوَاةِ صَحَّحَهُ
 ٩٧٨- وَمَا أَتَى مِنْ قَتْلِهِ لِمُسْلِمٍ
 ٩٧٩- لَمْ يُسَيِّدْنَهُ غَيْرُ إِبْرَاهِيمَ
 ٩٨٠- وَقَدْ رَوَى ابْنُ الْبَيْلَمَانِيِّ ذَا الْأَثَرِ



(باب الدييات)

٩٨١- حديث عمرو ابن حزم في الديا
 ٩٨٢- وقد مضى الكلام عنه في أثر
 ٩٨٣- وديّة الخطأ أحماسا روي
 ٩٨٤- فعلة المرفوع حجّاج بن
 ٩٨٥- وعلة الموقوف فيه أن به
 ٩٨٦- ومر أن لم يسمع منه
 ٩٨٧- فحسن الحديث ذا ، ورذا
 ٩٨٨- ومن تطبّب ولكن لم يكن
 ٩٨٩- فابن جريج قال عن وما سمع
 ٩٩٠- وأن من روى الحديث مرسلا
 ٩٩١- ضعفه حفاظنا كالبيهقي
 ٩٩٢- وغرّة الشام بالمجموع قد
 ٩٩٣- وعقل شبه العمد مثل العمد
 ٩٩٤- فيه محمد هو المكحول
 ٩٩٥- وحسن الحديث ذا الألباني
 ٩٩٦- وما أتى في دية باثني عشر
 ٩٩٧- فإن فيه الطائفي محمدا

ت رجحوا المرسل مما روي
 لا يلمس القرآن إلا من طهر
 مرفوعه موقوفه كل ضوي
 أرطاة ذو التدليس فيه وهن
 أبا عبيدة رواه عن أبيه
 والدارقطني غاب ذاك عنه
 وأحسن الذين ردوا النقاد
 بذلك عارفا حديث ذو وهن
 ابن شبيب فالحديث منقطع
 أقوى من الذي له قد وصلا
 والدارقطني الإمام الحذقي
 حسنه ورد نقد من نقد
 ضعفه بعض من أهل النقد
 وليس عند البعض بالمقبول
 في البعض من أسفاره الحسان
 ألفا أعل من لدن أهل الأثر
 بوصل ذا الحديث قد تفرّدا



خالف إذ رواه بالإرسال
والحافظُ الرازيُّ الفتى مُحَمَّدُ

٩٩٨- وابنُ عُمينةَ الفتى الهلاليُّ
٩٩٩- رجَّحَ ذلك النسائيُّ أحمدُ





(باب قتال أهل البغي)

١٠٠٠- حديثُ هل تدري أيا ابنِ أمِّ
عَبْدٍ بِمَا لَمَنْ بَغَى مِنْ حُكْمِ
١٠٠١- أُعِلَّ بِالكَوْثِرِ وَهُوَ ابْنُ حَكِيٍّ
مِ تَرْكُهُ فِي غَيْرِ سَفَرٍ قَدْ حَكِيٍّ





(باب قتال الجاني وقتل المرتد)

- ١٠٠٢ - حفظُ الحوائطِ نهاراً إذا يَجِبُ
 على ذويها وبليلى ينقلِبُ
- ١٠٠٣ - لَأَثْبَاتُ فِي الزُّهْرِيِّ بِالْإِرْسَالِ
 كَمَالِكٍ ، وَاللَيْثِ وَالْهَلَالِيِّ
- ١٠٠٤ - رَوَّهَ ، وَالْبَعْضُ رَوَاهُ مَوْصِلاً
 وَصَحَّحَ الْمَوْصُولَ ذَا بَعْضِ الْمَلَا
- ١٠٠٥ - كَغُرَّةِ الشَّامِ حَيْثُ يَجْعَلُ
 ذَا مَنْ زِيَادَةَ ثِقَاتٍ تُقْبَلُ





كتاب الحدود





(باب حد الزاني)

بأمةٍ وكان شخصاً ذا ونى
 عن صاحبٍ وباتفاقٍ قُبلا
 من اللواطِ أو أتى البهيمةَ
 عمرو وذا النُّقلُ الكِبَارُ أنكَرَهُ
 وغيرُ واحدٍ من الكِبَارِ
 في البعضِ من أسفاره العِظامِ
 روى الحديثَ الترمذي واستغرباً
 والمرسلَ الرازي رآه أقرباً
 محدثُ العصرِ الفتى الهُمَامُ
 ثم مدفعاً، هذا الحديثُ مُتَقَدُّ
 بتركه قد قال أهلُ النقلِ
 فيه يزيدُ بنُ زيادٍ بُبْدا

١٠٠٦- وقصةُ الرويجل الذي زنى
 ١٠٠٧- صوابُهُ الإرسالُ لكن يُقْلا
 ١٠٠٨- حديثُ قُتْلِ فاعلِ الجريمةِ
 ١٠٠٩- يرويه عن عكرمة ابنِ ميسره
 ١٠١٠- واستنكر الحديثَ ذا البخاري
 ١٠١١- وصحَّ عند غرّةِ الشَّامِ
 ١٠١٢- حديثُ غرَبِ النبي وَضَرْباً
 ١٠١٣- والدارقطني الوقفَ فيه صَوَّباً
 ١٠١٤- وصحَّ الحديثُ ذا الإمامِ
 ١٠١٥- وقوله اذفعوا الحدودَ ما وجدُ
 ١٠١٦- ففيه إبراهيمُ ابنُ الفضلِ
 ١٠١٧- وما عن أمنا أتى بنحوِ ذا





(باب حد السرقة)

أُقِيمَ فِيهِ الْحَدُّ لَا يَصِحُّ ذَا
وَهُوَ عَلَى تَقَرُّدٍ لَا يَقْدِرُ
مِنْ جَدِّهِ فذَا الْحَدِيثُ مَنْقَطِعٌ
وَحَافِظُ الْوَقْتِ النَّسَائِيُّ أَحْمَدُ
بَعْضُ مَنْ التَّقَادِ عَلَّوهُ
ثَابِتِ الَّذِي رَمَوْا بَوَهْنِ
أَعْنِي ابْنَ نُوْحِ غُرَّةَ الشَّامِ

١٠١٨- حَدِيثٌ لَا يَغْرَمُ سَارِقٌ إِذَا
١٠١٩- فِيهِ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهُوَ الْمِسْوَرُ
١٠٢٠- وَفَوْقَ ذَا الْمِسْوَرِ هَذَا مَا سَمِعَ
١٠٢١- ضَعَّفَهُ الرَّازِيُّ الْفَتَى مُحَمَّدُ
١٠٢٢- وَقَوْلُهُ فِي السَّارِقِ اقْتَلَوْهُ
١٠٢٣- مِثْلُ النَّسَائِيِّ بِمُضْعَبِ بْنِ
١٠٢٤- وَبَعْضُهُمْ صَحَّحَ كَالْإِمَامِ





كتاب الجهاد





في المشركين ، عُدَّ في السَّقِيمِ
والحافظُ الجُعْفِيّ وغيرُ جُهَيْدِ
مُحَدِّثُ الزمانِ ذُو الفرائِدِ
وبعضُهم ذَا عن عليٍّ وَصَلُوا
وَهُوَ لَدَيْهِمْ باتفاقٍ واهي
ثلاثةً وذاك يومَ بَدْرٍ
عند الجماهيرِ وبعضُ يُقْبَلُ
المسلمينَ بعضُهم ، فَضَعَّفِ
مضى بأنَّهُ بضعفٍ مُتَّقَدُ
مُحَدِّثُ العصرِ وغيرُ واحدٍ

١٠٢٥- براءةُ النبي من المُقِيمِ
١٠٢٦- فرجَحَ الإرسالَ فيه الترمذِي
١٠٢٧- وصَحَّحَ الحديثَ بالشواهِدِ
١٠٢٨- نصبُ النبي للمَنجنيقِ مُرْسَلُ
١٠٢٩- ابنُ خِراشٍ فيه عبدُ الله
١٠٣٠- وما أتى في قتله بالصَّبرِ
١٠٣١- فمُرْسَلُ ، ولا يصحُّ المُرْسَلُ
١٠٣٢- وما أتى من أنه يُجيرُ في
١٠٣٣- ففيه حجَّاجُ بنِ أَرطاةَ وَقَدُ
١٠٣٤- وصَحَّحَ الحديثَ بالشواهِدِ





(باب الجزية والهدنة)

في جزية المجوس في عهدِ عُمَرُ
نَصَّ على ذلك نُقَّادُ الأَثَرُ

١٠٣٥- ما جاء عند مالكٍ من الأَثَرُ
١٠٣٦- أُعِلَّ فالباقرُ لم يلقَ عُمَرُ





(باب السبق والرَّمي)

يَأْمَنُ قَدْ ضَعَّفَهُ بَعْضُ الْمَلَا
ابنُ حُسَيْنِ الْوَاسِطِيِّ الضَّعْفَانُ
بِالِاتِّفَاقِ عِنْدَ أَهْلِ السَّيْرِ
ابنِ الْمُسَيَّبِ الْفَتَى الْعَمِيدِ

١٠٣٧- مَنْ يُدْخِلَنَّ الْفَرَسَ السَّبَاقَ لَا
١٠٣٨- رَوَى عَنِ الزُّهْرِيِّ ذَا سُفْيَانَ
١٠٣٩- فِي نَقْلِهِ عَنِ الْإِمَامِ الزُّهْرِيِّ
١٠٤٠- أَوْقَفَهُ الرَّازِيُّ عَلَى سَعِيدِ





كتاب الاطعمة





خيثة هذا الحديث نبدأ
مع أبيه، ومبهم، بذا أعل

١٠٤١- وما أتى من ذكر أن القنفذ
١٠٤٢- ففيه عيسى ابن نميلة جهل





(باب الصيد والذبائح)

في ذبحه فجائز أن يأكله
محمداً وليس بالنبيه
يصحُّ حيثُ قد رَوَوْهُ مُرْسَلاً

١٠٤٣- وما أتى في شأن ناسي البسمله

١٠٤٤- ابنُ يزيد بنِ سنانٍ فيه

١٠٤٥- وما أتى من شاهد له فلا





(باب الأضاحي)

يقرب مصلانا حديثاً عللاً
ومثله بالانفراد إذا يُردُّ
على ابنِ صخرِ الصحابيِّ النبيِّ
في البعضِ من أسفاره التي زبرُ

١٠٤٦- من لم يُضحِّ من ذوي السَّعة لا
١٠٤٧- أن ابنَ عيَّاشٍ برفعه انفرَدُ
١٠٤٨- ورجَّحَ الوقفَ الأئمةُ به
١٠٤٩- وغرَّةُ الشَّامِ حَسَّنَ الأثرُ





(باب العقيقة)

أَنْ عَقَّ عَنْ كِلَيْهِمَا كَبُشَيْنِ
مَحَمَّدٌ حِينَ ابْنُهُ عَنْهُ سَأَلَ
عِنْدَ إِمَامٍ عَصَرْنَا الْجَلِيلِ

١٠٥٠- مَا جَاءَ فِي الْعَقِّ عَنِ السَّبْطَيْنِ
١٠٥١- صَوَّبَ إِرسَالَ الْحَدِيثِ فِي الْعَلَلِ
١٠٥٢- وَصَحَّ فِي الْإِرْوَاءِ لِلْغَلِيلِ





**كتاب الإيمان
والنذور**





أذَرَجَهَا وَلِيْدُ ابْنِ مُسْلِمِ
 الْاِتْفَاقَ عَنِ اَوْلِي الْعِرْفَانِ
 كَفَّرَ كَالْتَكْفِيْرِ فِي شَأْنِ الْقَسَمِ
 فَإِنَّ رَفَعَهُ حَرٌّ أَنْ يُقْدَحَا
 حَيْثُ ابْنُ جَرَّاحٍ وَكَيْعٌ أَوْقَفَا

١٠٥٣- وسردُ أسماءِ الإلهِ الأعظمِ
 ١٠٥٤- بل إنَّ في المجموعِ للحرَّانيِّ
 ١٠٥٥- حديثٌ مَنْ نَذَرَ نَذْرًا لَمْ يُسَمِّ
 ١٠٥٦- الرَّازِيَانِ الْوَقْفَ فِيهِ رَجَّحَا
 ١٠٥٧- إِذِ ابْنُ يَحْيَى طَلْحَةُ قَدْ خَوْلَفَا





(باب الشهادات)

١٠٥٨- على كمثل الشمسِ فاشهدْ أو دَعِ ذا النَّصِّ في قسمِ الضعيفِ أودِعِ
 ١٠٥٩- فابنُ سليمانَ بنِ مَسْمولٍ مُحَمَّدٌ مَدُّ بضعفه أسأتنا حَكَمٌ





(باب الدعوى والبيانات)

في ناقية فقال كلُّ منهما
حنيفة بضغفه قد كتبوا
طالب حقّ ذا الحديث علّلا
والمتن ذو نكارة بها أعلّ
كالذهبيّ وابن عبد الهادي

١٠٦٠- حديث أنّ الرّجلين اختصما
١٠٦١- قد نُججتْ عندي ، ضعيفٌ فأبو
١٠٦٢- حديثٌ رده اليمينَ ذي على
١٠٦٣- فيه ابنُ مسروقٍ محمدٌ جهلُ
١٠٦٤- بها أعلّ غيرُ ما نقّادِ





كتاب العتق





وذا الكلام رده من أخرجه
فإنه حر، بضعف قدرمي
عن ابن جندب وقد روى بعن
وشك فيه فلذلك ارددا
كشعبة في الضبط والاعتقان من
الأرناؤطي العالم الرباني

١٠٦٥- وقوله استسعي قيل مدرجه
١٠٦٦- حديث من يملك من ذي الرحم
١٠٦٧- فإن هذا من رواية الحسن
١٠٦٨- وأن حماداً به تفردا
١٠٦٩- وأرسل الحديث شعبة ومن
١٠٧٠- وصح في الإرواء للألباني





(باب المُدَبِّرِ والمُكَاتِبِ وأمر الولد)

فبعد موت سيّد قد عُتِقَتْ
الهاشميُّ باتفاسِقٍ واهي
عند المُحَقِّقِينَ من أهل الأثر

١٠٧١- حديثُ أيّ أمةٍ قد وَلَدَتْ
١٠٧٢- فيه حُسَيْنٌ ابنُ عبدِ اللهِ
١٠٧٣- لكنه قد صحَّ من قولِ عُمَرُ





كتاب الجامع





(باب الزُّهد والورع)

عن الحكيم البيهقي جاعلُهُ
هُوَ ابْنُ سَعْدٍ ضَعْفُهُ قَد بَانَ

١٠٧٤- الصَّمْتُ حُكْمٌ وَقَلِيلٌ فَاعِلُهُ
١٠٧٥- فَإِنَّ فِي مَرْفُوعِهِ عُثْمَانَا





(باب الترهيب من مساوى الأخلق)

للحسنة كم إمام ذا نقد
يُعرفُ قد نصَّ على هذا الملا
ردُّوه بالحنَّاطِ ذي التَّوهينِ
أخاك ، ذالم يسلمن من قادح
مضى بيان حاله السقيم
تجتمعان ، ذا الحديث وهن
فيه الدقيقي ابن موسى صدقة
ولا البذيء الفاحش اللعان
وغرَّة الشام صحح الأثر
فإن في إسناده من قد قُدح
وهو ضعيف كالذي قد سبقه
الضعف فيه ظاهر كالفلق
ابن أبي مريم ذاك الواهي
لم يدركن أمنا زوج النبي
ه لم يمت حتى به يُلطخا
ابن أبي يزيد جدا وهن
يُدرِك معاذا قاله الشمُّ القم

١٠٧٦- وما أتى في النص من أكل الحسد
١٠٧٧- فإن فيه جد إبراهيم لا
١٠٧٨- وما روى بنحوه القزويني
١٠٧٩- حديث لا تمار أو تمازح
١٠٨٠- فإن فيه ابن أبي سليم
١٠٨١- وخصلتان ليستا في مؤمن
١٠٨٢- ضعفه نقاد علم حدقه
١٠٨٣- وليس ذا المؤمن بالطعان
١٠٨٤- صحح وقفه علي بن عمر
١٠٨٥- لا يدخل الجنة خب ، لا يصح
١٠٨٦- كالسبخي فرقد مع صدقه
١٠٨٧- قول النبي الشؤم سوء الخلق
١٠٨٨- فيه أبو بكر بن عبد الله
١٠٨٩- والانقطاع إذ حيب الرحبي
١٠٩٠- حديث من عير بالذنب أcha
١٠٩١- فيه محمد هو ابن الحسن
١٠٩٢- وخالد هو ابن معدان ولم



١٠٩٣- كفارة الغيبة أن تستغفرا
 له ، الحديثُ ذاك ظاهرُ الفري
 ١٠٩٤- فإنَّ فيه القرشيَّ عنبسه
 كم ناقدٍ لوضعه قد وكسه





(باب الذكر والدعاء)

فابنُ لهيعةٍ بضَعْفٍ وُصِفَا
كُلُّ حَدِيثٍ قَدْ أَتَى ، فِيهِ قُدْحُ
ابنِ مَعِينٍ قَامِعِي أَهْلِ الْبِدْعِ

١٠٩٥- مُنَّحُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ ضُعْفًا
١٠٩٦- مَسَّحُ الْوَجْهِ فِي الدُّعَاءِ لَمْ يَصِحَّ
١٠٩٧- أَنْكَرَهَا الرَّازِيُّ أَبُو زُرْعَةَ مَعُ






(الخاتمة)

معترفاً فيه بقُلِّ عِلْمِي
 كما بدأتُه بسؤالِ عَفْوِ
 أبياتُها ألفٌ وزدتُها مائةً

١٠٩٨- بذا أكونُ قد ختمتُ نَظْمِي
 ١٠٩٩- وأسألُ الغَفَّارَ غَفْرَ هَفْوِي
 ١١٠٠- تَمَّ بحمدِ اللهِ نظماً ذا طِئَّة





فهرس الكتاب

٧ المقدمة
٩ كتاب الطهارة
١١ باب المياه
١٢ باب الوضوء
١٤ باب المسح على الخفين
١٥ باب نواقض الوضوء
١٧ باب قضاء الحاجة
١٩ باب الغسل وحكم الجنب
٢١ باب التيمم
٢٣ باب الحيض
٢٥ كتاب الصلاة
٢٧ باب المواقيت
٢٨ باب الأذان
٣٠ باب شروط الصلاة
٣٢ باب سترة المصلي
٣٣ باب الحث على الخشوع في الصلاة



- ٣٤ باب المساجد
- ٣٥ باب صفة الصلاة
- ٣٨ باب سجود السهو وغيره
- ٤٠ باب صلاة التطوع
- ٤٢ باب صلاة الجماعة
- ٤٣ باب صلاة المسافر والمريض
- ٤٥ باب صلاة الجمعة
- ٤٧ باب صلاة الخوف
- ٤٨ باب صلاة العيدين
- ٤٩ باب صلاة الكسوف
- ٥١ باب صلاة الاستسقاء
- ٥٣ **كتاب الجنائز**
- ٥٧ **كتاب الزكاة**
- ٦١ باب صدقة الفطر
- ٦٢ باب صدقة التطوع
- ٦٣ باب قَسَمُ الصَّدَقَاتِ
- ٦٤ باب الصيام
- ٦٦ باب صوم التطوع وما نُهي عن صومه



- ٦٧ باب الاعتكاف وقيام رمضان
- ٦٩ **كتاب الحج**
- ٧١ باب فضله وبيان من فُرِضَ عليه
- ٧٣ باب المواقيت
- ٧٤ باب صفة الحج ودخول مكة
- ٧٥ **كتاب البيوع**
- ٧٧ باب شروطه وما نُهِيَ عنه منه
- ٨٠ باب الربا
- ٨١ أبواب السلم والقرض والرهن
- ٨٢ باب التفليس والحجر
- ٨٣ باب الصلح
- ٨٤ باب الحوالة والضمان
- ٨٥ باب الشركة والحوالة
- ٨٦ باب العارية
- ٨٧ باب الغصب
- ٨٨ باب الشفعة
- ٨٩ باب القراض
- ٩٠ باب المساقاة والإجارة



- ٩١ باب إحياء الموات
- ٩٢ باب الهبة
- ٩٣ باب الفرائض
- ٩٤ باب الوصايا
- ٩٥ باب الوديعة
- ٩٧..... كتاب النكاح**
- ١٠٠..... باب الكفائة والخيار
- ١٠٢..... باب عشرة النساء
- ١٠٣..... باب الصّدّاق
- ١٠٥..... باب الوليمة
- ١٠٦..... باب القسّم
- ١٠٧..... باب الخلع
- ١٠٩..... كتاب الطلاق**
- ١١٢..... باب الإيلاء والظهار والكفارة
- ١١٣..... باب العدة والإحداد
- ١١٤..... باب الرّضاع
- ١١٥..... باب النفقات
- ١١٧..... كتاب الجنائيات**



- ١٢٠..... باب الديات
- ١٢٢..... باب قتال أهل البغي
- ١٢٣..... باب قتال الجاني وقتل المرتد
- ١٢٥..... **كتاب الحدود**
- ١٢٧..... باب حد الزاني
- ١٢٨..... باب حد السرقة
- ١٢٩..... **كتاب الجهاد**
- ١٣٢..... باب الجزية والهئنة
- ١٣٣..... باب السبِّ والرَّمي
- ١٣٥..... **كتاب الأطعمة**
- ١٣٨..... باب الصيد والذبائح
- ١٣٩..... باب الأضاحي
- ١٤٠..... باب العقيقة
- ١٤١..... **كتابُ الأيمانِ والنذور**
- ١٤٣..... باب الشهادات
- ١٤٤..... باب الدعوى والبيئات
- ١٤٥..... **كتاب العتق**



- ١٤٨..... باب المُدَبَّر والمُكَاتَب وأم الولد
- ١٤٩..... **كتاب الجامع**
- ١٥١..... باب الزُّهد والورع
- ١٥٢..... باب الترهيب من مساوئ الأخلاق
- ١٥٤..... باب الذكر والدعاء
- ١٥٥..... الخاتمة
- ١٥٦..... فهرس الكتاب